


دولة فلسطين



وزارة المالية – الإدارية العامة للوازرم العامة


الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

NLP-GSD/MOF/2023/121

شراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة
لصالح المكتبة الوطنية الفلسطينية

القدس – دولة فلسطين

2023



تمهيد

لقد تم تحضير هذه الوثائق القياسية لمناقصة توريد اللوازم من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام لاستخدامها من قبل كافة الجهات المشترية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية، في شراء اللوازم وفقاً لأسلوب المناقصة العامة، ويمكن تكييف هذه الوثيقة أيضاً مع متطلبات المناقصات الدولية.

من أجل تبسيط إعداد وثائق المناقصات لكافة عمليات شراء اللوازم، تحتوي هذه الوثيقة القياسية على بنود للاستخدام دون تغيير كما في القسم الأول "التعليمات للمناقصين"، والقسم السادس "سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتيال"، والقسم الثامن "الشروط العامة للعقد"، ولا يحق للجهة المشترية إدخال أية تعديلات أو تغييرات على هذه الأقسام إطلاقاً، أما البيانات والمعطيات الخاصة بكل عملية شراء وعقد فيجب أن توضح باستخدام كل من القسم الثاني "جدول بيانات المناقصة" ، والقسم السابع "جدول المتطلبات" ، والقسم التاسع "الشروط الخاصة للعقد" لإظهار الظروف والشروط الخاصة بالمناقصة، كذلك يحتوي القسم الرابع "نماذج العطاء" على النماذج المطلوب استخدامها.

لا تعتبر الحروف المطبوعة بالشكل المائل سواءً في مربعات أو بين قوسين أو في الحواشي في هذه الوثيقة جزءاً من النص، فهي تحتوي على توجيهات وتعليمات للجهات المشترية لمساعدتها في إعداد وإصدار وثائق المناقصة ولا يجوز أن تبقى في الوثيقة النهائية.

تستخدم هذه الوثيقة في حال عدم حدوث أي تأهيل مسبق قبل طرح المناقصة.

الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

وصف مختصر

الجزء الأول – إجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - التعليمات للمناقصين.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يتضمن هذا القسم المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط، والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، وجداول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدم مع العطاء مصحوباً بتفويض من المصنع (إن كان مطلوباً).

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

الجزء الثاني – متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم، جداول التسليم والتنفيذ، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توريدتها.

الجزء الثالث – شروط ونماذج العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد وأحكام محددة تعدل أو تكمل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن وتقوم الجهة المشترية بإعداد هذا القسم.


القسم العاشر: نماذج العقد

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالة (كتاب القبول) واتفاقية العقد واللذان عند استكمالهما يتضمنان التصريحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصتين والشروط العامة والخاصة للعقد.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفالة حسن التنفيذ" و"كفالة الدفعية المقدمة" يتم إكمالها وتقدمها من مقدم العطاء الفائز فقط بعد إحالة العقد.

الملحق: خطاب الدعوة إلى المناقصة

يتضمن الملحق نموذج لخطاب الدعوة إلى المناقصة.



الملحق: الدعوة الى المناقصة

الجهة المشترية : المكتبة الوطنية الفلسطينية

رقم المناقصة : NLP-GSD/MOF/2023/121

اسم المناقصة: شراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة

التاريخ : 2023/6/20

1. تود المكتبة الوطنية الفلسطينية استخدام جزء من مخصصاتها ضمن الميزانية العامة الممولة من قبل وزارة المالية لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عطاء شراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة " NLP-GSD/MOF/2023/121 "
2. تدعى مديرية اللوازم العامة / وزارة المالية المناقصين ذوي الأهلية الى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لشراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة
3. ستتم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم 8 لعام 2014 ولائحته التنفيذية ، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية ، والمؤهلات المطلوب توفرها لدى المناقص الفائز هي : القدرة المالية والخبرة الفنية في مجال شراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة
4. يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على معلومات إضافية من مديرية اللوازم العامة وذلك من الساعة 9:00 إلى الساعة 2:00 من أيام الأحد إلى الخميس، أو عبر البوابة الموحدة للشراء العام أو موقع اللوازم العامة www.gs.pmoif.ps
5. يمكن للمناقصين المهتمين الحصول على وثائق المناقصة عبر البوابة الموحدة للشراء العام أو موقع اللوازم العامة www.gs.pmoif.ps ، بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها 300 شيكل لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (49/219000) ، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.
6. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد أقصاه يوم الأربعاء الموافق 5/7/2023 الساعة 11:00 والعطاءات الإلكترونية "غير مقبولة" ، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 120 يوم من التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
7. يجب أن يكون يرافق مع العطاء إقرار ضمان للعطاء وفقاً للنموذج المدرج في وثائق المناقصة على أن يكون موقع حسب الأصول من الشخص المخول في التوقيع عن المناقص ويعتبر هذا الإقرار كدليل إلزامي عن كفالة دخول المناقصة وجزء لا يتجزأ من وثائق المناقصة، وسيتم رفض أي عطاء لا يحتوي على إقرار ضمان.
8. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات بحضور ممثل المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه في يوم فتح المناقصة كما ذكر أعلاه.
9. أجرا الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.
10. العنوان المذكور أعلاه هو:

مديرية اللوازم العامة

مجمع الوزارات مبني القدس، الطابق السادس،

رام الله (الضفة الغربية)، الماصيون.

هاتف: 02-2987112، 02-2987056

رئيس لجنة العطاءات المركزية




وثائق المناقصة
لشراء اللوازم
شراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة

رقم المناقصة العامة المحلية: NLP-GSD/MOF/2023/121

الجهة المشترية: اللوازم العامة لصالح المكتبة الوطنية الفلسطينية

تاريخ الإصدار: 20/6/2023

جهة التمويل : وزارة المالية




الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم


جدول المحتويات

..... الملحق: الدعوة الى المناقصة	iv
..... الجزء الأول: إجراءات المناقصة	5
..... القسم الأول: التعليمات للمناقصين	6
..... أ. أحكام عامة	8
..... ب. محتويات وثائق المناقصة	10
..... إعداد العطاءات ت.	11
..... ث. تسليم وفتح العطاءات	16
..... ج. تقييم ومقارنة العطاءات	18
..... إحالة العقد ح.	22
..... القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة	24
..... القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل	28
..... هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين) 1.	29
..... التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين) 2.	29
..... التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين) 3.	30
..... القسم الرابع: نماذج العطاء	31
..... النموذج 1: نموذج معلومات المناقص	32
..... النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان التلاف شراكة	33
..... النموذج 3: نموذج خطاب العطاء	34
..... النموذج 4: نماذج جدول الأسعار	36
..... المتعلقة باللوازم النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات	40
..... النموذج 6: تفويض المصنع	41
..... النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)	42

القسم السادس - الدول ذات الأهلية	45
القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والإحتيال	46
المجزء الثاني: ممتلكات التوريد	47
القسم السابع: جدول المستطلبات	48
فالة الخدمة المعنفة باللازم وجدول التنفيذ	
المواصفات الفنية 50	
المخططات 78	
لا يتضمن 78	
الفحوصات والتقييم 78	
78 الرقم 78	
العقد 79	
الجزء الثالث 79	
القسم الثامن: الشروط العامة للعقد 80	
وثائق العقد 82	
التعريفات 82	
1 82	
2 83	
3 83	
ممارسات الفساد والإحتيال 83	
التفسير 83	
4 83	
اللغة 83	
5 83	
الاختلاف الشركات 83	
6 83	
7 84	
مذكرات التنفيذ 84	
7 84	
القانوني الحكم 84	
8 84	
حل النزاعات 84	
9 84	
نطاق التوريد 84	
10 84	




التسليم والوثائق 11.	84
مسؤوليات المورد 12.	84
قيمة العقد 13.	85
شروط الدفع 14.	85
الضرائب والرسوم 15.	85
كفالات حسن التنفيذ 16.	85
حقوق النشر 17.	86
سرية المعلومات 18.	86
عقود الباطن 19.	86
المواصفات والمقاييس 20.	86
التغليف والوثائق 21.	87
التأمين 22.	87
الفحص والتفتيش 23.	87
غرامات التأخير 24.	88
الضمانة المصنوعية 25.	88
التحصين من انتهاك براءات الاختراع 26.	88
التغيير في القوانين والأنظمة 27.	89
القوة القاهرة 28.	89
أوامر التغيير وتعديل العقد 29.	90
تمديد المدة 30.	90
فسخ العقد 31.	91
نقل الحقوق 32.	91
ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال	92



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد	93
القسم العاشر: نماذج العقد	95
نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)	96
نموذج اتفاقية العقد	97
نموذج كفالة حسن التنفيذ	98
كفالة ينكية للدفعة المقدمة	99

الجزء الأول: إجراءات المناقصة



القسم الأول: التعليمات للمناقصين

ا. أحكام عامة	8
نطاق المناقصة	1
مصدر التمويل والدفع	2
مارسات الفساد والاحتيال	3
أهلية المناقصين	4
أهلية اللوازم	5
ب. محتويات وثائق المناقصة	10
أجزاء وثائق المناقصة	6
توضيح وثائق المناقصة	7
تعديل وثائق المناقصة	8
ت. إعداد العطاءات	11
تكليف إعداد وتقديم العطاء	9
لغة العطاء	10
الوثائق التي يتكون منها العطاء	11
خطاب العطاء وجدائل الأسعار	12
العطاءات البديلة	13
أسعار العطاءات والخصومات	14
عملة العطاء	15
الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم	16
الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص	17
فترة صلاحية العطاءات	18
ضمان دخول المناقصة	19
شكل وتوقيع العطاء	20
ث. تسليم وفتح العطاءات	16
إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات	21
الموعد النهائي لتسليم العطاءات	22
العطاءات المتأخرة	23
سحب وتبديل وتعديل العطاءات	24
فتح مظاريف العطاءات	25

ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
18	السرية 26
18	توضيح العطاءات 27
19	الانحراف والتحفظ والحذف 28
19	تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة 29
19	عدم المطابقة، الأخطاء والحذف 30
20	تصحيح الأخطاء الحسابية 31
21	التعویل إلى عملة واحدة 32
21	هامش الأفضلية المحلية 33
21	تقييم العطاءات 34
22	مقارنة العطاءات 35
22	تأهيل المناقصين 36
22	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات 37
ح. إحالة العقد	
22	معايير الإحالة 38
22	حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة 39
23	التبليغ بإحالة العقد 40
23	كفالات حسن التنفيذ 41
23	توقيع العقد 42

أ. أحكام عامة

1 ناطق المناقصة

تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.

2.1 عند ورودها في وثائق المناقصة:

- أ. تعبر "خطياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطى (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.
- ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.
- ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

2 مصدر التمويل والدفع

ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).

3 ممارسات الفساد والاحتيال

- 1.3 في إطار العقود الممولة وأو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، وال媧وردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذها كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.
- 2.3 امثالاً لهذه السياسة، يتلزم المناقصون ويلزمو وكلاهم (سواء أفسح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات، والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل السابق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.

4 أهلية المناقصين

- 1.4 قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون انتلافاً بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الانتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقاً لشروط العقد، ويلزمو الانتلاف بتسمية المفوض بتمثيل الانتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة العقد على الانتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الانتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- 2.4 يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، وبعتر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:



- أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب. يحصل حالياً أو حصل سابقاً على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفهوم القانوني لهذه المناقصة.

ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؟

ج. يشارك في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.

ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.

خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدده التعاقد) مع الجهة المشترية كمهندس للإشراف على تنفيذ العقد.

د. إذا كان سيقوم بتوفير اللوازم، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للأخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة.

ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقييم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.

يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملاً لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتتطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد

3.4 4.4

سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يعدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.

5.4

يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و(ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشترية، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشترية من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشترية.

6.4

يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.

7.4

تنفي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.

5 أهلية اللوازم

- 1.5 يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.
- 2.5 لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقوله أي كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة.
- 3.5 مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتجه من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعاً تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

بـ. محتويات وثائق المناقصة

6 أجزاء وثائق المناقصة

- 1.6 تتكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مترنة مع أي ملحق يصدر وفقاً للفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.

الجزء الأول - إجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.

القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل.

القسم الرابع: نماذج العطاء.

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

الجزء الثاني - متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

الجزء الثالث: العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

القسم العاشر: نماذج العقد

- 2.6 تعتبر الدعوة إلى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة.

- 3.6 لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة.

- 4.6 على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق.

7 توضيح وثائق المناقصة

على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية أن ترد خطياً على آية استفسارات ترد إليها قبل الموعود النهائي لاستلام الاستفسارات المحددة في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشترية إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشترية نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا طلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.

8 تعديل وثائق المناقصة

- للجهة المشترية تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت قبل الموعود النهائي لتسليم العطاءات.
- يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشترية بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام.
- للجهة المشترية تأجيل الموعود النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشترية خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام.

ت. إعداد العطاءات

9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء

- يتتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطائه، ولن تتحمل الجهة المشترية بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.


10 لغة العطاء

- يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي يتكون منها العطاء

- يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:

- خطاب العطاء معبأ وفق الفقرة 12 من التعليمات للمناقصين،
- جدول أو جداول الأسعار معبأة وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،
- كتلة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،



- ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،
- ج. كتاب تفويض يخول الموقع على العطاء بالزام المناقص وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،
- ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من مناشيء ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،
- خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرتها على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،
- ر. آية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.

بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.

12 خطاب العطاء وجداول الأسعار

يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل آية بدائل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.

13 العطاءات البديلة

1.13 لا تؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

14 أسعار العطاءات والخصومات

1.14 يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.

2.14 يجب أن تذكر وتسرّع كافة الرسم والنحو بشكل مستقل في جدول الأسعار.

3.14 يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، هو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء آية خصومات مقدمة.

4.14 على المناقص أن يذكر آية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.

5.14 يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وقدم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية للصرف.

6.14 توضح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرزم المنفردة أو لمجموعة من الرزم، وفي حالة طرح المناقصة للرزم، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة ولـ 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقديم خصم على الأسعار أن يوضحوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرزم أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرزم المكونة للمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصين، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرزم وتفتح في نفس الوقت.

7.14 تحكم المصطلحات EXW,CIP,CIF, DDP ومتىاتها إلى القواعد الواردة في الطبيعة الحالية من ال INCOTERMS والمحددة في جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة التجارة الدولية في باريس.

8.14 يجب أن تقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع- نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغايات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من التعاق وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس- البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس- البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

أ. بالنسبة اللوازم المصنعة في فلسطين:

1. سعر اللوازم خارجة من المصنع (EXW) بغير عاتها المتاحة من ال INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازم.
2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخلاء العقد على المناقص.
3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.

ب. بالنسبة اللوازم المصنعة خارج فلسطين:

1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة واصلة للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة،
 2. في حالة نص جدول بيانات المناقصة على اعتماد مصطلح DDP، تقدم الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخلاء العقد على المناقص.
 3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إخلاء العقد على المناقص.
 4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى الازمة لنقل اللوازم من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة،
- ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوازم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات الازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المتطلبات:
1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات المتعلقة باللوازم (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة).

عملة العطاء 15

1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطائه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.



2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

16 الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم

1.16 لإثبات أهلية اللوازم طبقاً للفقرة 5 من التعليمات للمناقصين، على المناقص أن يعبّر المعلومات عن بلد المنشأ للوازم المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقدم مع عطائه شهادات المنشأ لتلك اللوازم.

2.16 لتأكيد مطابقة اللوازم لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطائه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للوازم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.

4.16 على المناقص أن يقدم أيضاً لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة وللفترة المحددة في هذا الجدول.

5.16 يجب أن تكون المواصفات الفنية والأدائية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/ أو أرقام الأدلة المصوررة المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقص أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الأدلة المصوررة، بشرط أن تتحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص

1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.

2.17 يجب أن تتحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته وقدرتها على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:

أ. على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجًا للوازم التي تقدم بها أن يقدم تقويضاً من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنوع أو المنتج لهذه اللوازم قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدتها إلى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.

ب. على المناقص إذا لم يكن عاملًا في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المواصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.

ت. يجب أن تتتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.

18 فترة صلاحية العطاءات

- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشترية وفقاً للفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشترية، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.
- 19 ضمان دخول المناقصة
- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورين في جدول بيانات المناقصة.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- أ. يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.
- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية قبل تسليم العطاء.
- ت. تكون سارية المفعول للفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقاً للفقرة 2.18 من التعليمات للمناقصين.
- 4.19 إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستحبب بشكل جوهرى، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفًا للشروط.
- 5.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين.
- 6.19 تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- 7.19 يمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في:
1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو
 2. توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،

8.19 يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من انتلاف شراكة باسم الانتلاف، وإذا لم يكن الانتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الانتلاف المذكورين في خطاب التوأيا المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.

9.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:

أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو

ب. رفض المناقص قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو
ت. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.

يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشترية في فلسطين للفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.

20 شكل وتوقيع العطاء

على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعلمها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين - مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعلمها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.

يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطى وفق ما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.

إذا كان المناقص إنتلافاً، فيجب على المفوض بمتى الانتلاف أن يوقع العطاء نيابة عن الانتلاف ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الانتلاف كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الانتلاف.

لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

ث. تسلیم وفتح العطاءات

21 إغلاق وتعليم وتسلیم العطاءات

على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسروحاً بها وفقاً للفقرة 13 من التعليمات للمناقصين في ملفات منفصلة، على أن تحمل هذه الملفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه الملفات فيما بعد في ملف واحد.

يجب أن تحمل الملفات الداخلية:

أ. اسم وعنوان المناقص.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.



3.21 يجب أن يحمل الملف الخارجي:

أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.

ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.

ت. تحذيرًا بعدم فتح الملف قبل تاريخ ووقت فتح العطاءات.

4.21 لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية ملفات أو فتحها مبكرًا إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.

22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات

3.22 يجب تسليم العطاءات إلى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم الكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم الكترونياً اتباع إجراءات التسليم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.

4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 3.8 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.

23 العطاءات المتأخرة

1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.

24 سحب وتعديل العطاءات

1.24 للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطائه بعد تسليمه، وذلك بإشعار خطى مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يرافق التعديل أو الاستبدال الإشعار الخطى، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:

أ. قد أعدت وقدمت وفقاً للفقرتين 20 و21 من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل ملفاتها علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل"؛ و

ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.

2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.

3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.

25 فتح مظاريف العطاءات

1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.23 و 1.24 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثلهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.

2.25 تفتح في البداية الملففات التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علينا، فيما يعاد المخلف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تعتبر ذكر الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك توقيع رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التوقيع علينا في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح الملففات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علينا ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقعاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود ذكر استبدال تحمل توقيضاً رسمياً تقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح الملففات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علينا، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك ذكر مكتوبة به تحمل توقيضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقررت خلال جلسة فتح العطاءات.

3.25 تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، ويدرك فيما إذا كان هناك ذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقيدة، وكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويدرك وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجداول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علينا في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.

4.25 تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.

ج. تقييم ومقارنة العطاءات

26 السرية

1.26 لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.

2.26 قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتاثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.

3.26 مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطياً فقط.

27 توضيح العطاءات

- 1.27 يحق للجهة المشترية وبهدف المساعدة في فحص وتقدير ومقارنة العطاءات أن تطلب من أي مناقص توضيحاً ما جاء في عطائه ومنه مهلة معقولة للرد ، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقاً للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضاً أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطائه.
- 2.27 إذا لم يقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبه فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

28 الانحراف والتحفظ والحذف


- 1.28 خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:
- "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.
 - "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.
 - "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.

29 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة

- 1.29 يعتمد قرار الجهة المشترية فيما إذا كان العطاء مستجبياً للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقاً لما هو محدد في الفقرة 11 من التعليمات للمناقصين.
- 2.29 العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري هو الذي:
- في حال قبولي:
 - يؤثر بطريقة جوهيرية على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في العقد.
 - يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشترية أو واجبات المناقص التعاقدية.
 - في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.
- 3.29 سوف تقوم الجهة المشترية بتقدير الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين 16 و 17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.
- 4.29 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشترية إذا لم يكن مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح وبالتالي بجعله مستجبياً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري.

30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف

- 1.30 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تغض النظر عن أية نواقص أو انحرافات غير جوهيرية.



2.30 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشترية أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهرية أو النواقص في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.

3.30 إذا كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات.

تصحيح الأخطاء الحسابية 31

في حالة كان العطاء مستجبياً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ سعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناء على هذا إذا رأت الجهة المشترية أن هناك خطأ لا ليس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.

ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.

ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.

ث. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقمًا غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.

ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواء بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقررة قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.

خ. إذا لم يقم المناقص بتغيير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالآتي:

1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.

2. إذا بقي العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلى أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض.

2.31 تقوم الجهة المشترية بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجريها الجهة المشترية يتم رفض عطائه، وللجهة المشترية أن تقرر في هذه الحالة مصادرتها كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.

- 32 التحويل إلى عملة واحدة**
- 1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عمليات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.
- 33 هامش الأفضلية المحلية**
- 1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- 34 تقييم العطاءات**
- 1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام أية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.
- 2.34 سوف تقوم الجهة المشترية باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:
- أ. سوف يتم التقييم على أساس البنود أو الرزم على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقاً لفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.
 - ب. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقاً لفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.
 - ت. تعديل الأسعار بسبب الخصومات التي يقدمها المناقصون وفقاً لفقرة 3.14 من التعليمات للمناقصين.
 - ث. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقاً لفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.
 - ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة للقياس وفقاً لفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.
 - ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.
- 3.34 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد التكلفة المقدمة الأخرى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمها في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".
- 5.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:
- أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؛
 - ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.
 - ت. أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 6.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً لفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيمة مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة من بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ج) من التعليمات للمناقصين.

35 مقارنة العطاءات

على الجهة المشترية أن تقارن بين الأسعار المقيدة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتم المقارنة بالنسبة للوازム المستوردة بناء على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة 8.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية للوازム المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتدريب وأية خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على اللوازム المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوسيط اللوازم.

36 تأهيل المناقصين

على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل. يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.

يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية بدراسة العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.

37 حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات

للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقيدة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحة التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

ج. إحالة العقد**38 معايير الإحالة**

مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشترية بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.

39 حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة

تحتفظ الجهة المشترية عند إحالة العقد بحق تغيير الكميات المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في جدول بيانات المناقصة، دون أي تغيير في سعر الوحدة أو أية شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

40 التبليغ بحالات العقد

- 1.40** يجب على الجهة المشترية وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاء إبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالة المبدئي على المناقص صاحب العطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات والشروط المحددة في وثائق المناقصة والمستوفي لمعايير التأهيل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة للعقد.
- 2.40** اذا لم يطعن أي مناقص في قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ ، تصبح الإحالة نهائية وتقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص الذي أحيل عليه العقد خطياً بأنه قد تم قبول عطائه، ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") المبلغ الذي ستدفعه الجهة المشترية إلى المورد مقابل توريد اللوازم (المسمى "قيمة العقد")، وفي نفس الوقت ستقوم الجهة المشترية أيضاً بنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام مع تحديد الرمز (العقود) وعدها و كذلك اسم المناقص الفائز وقيمة العقد.
- 3.40** يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزماً للطرفين إلى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.
- 4.40** بعد إبلاغ المناقصين بالإحالة المبدئية وفقاً لفقرة 1.40 من التعليمات للمناقصين، يجب على الجهة المشترية الرد خطياً على أي مناقص يتقدم بطلب خطى لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره وذلك خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.

41 كفالة حسن التنفيذ

- 1.41** على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفالة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفالة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشترية، وفي حالة إصدار الكفالة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.
- 2.41** يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرها كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشريطة أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

42 توقيع العقد

- 1.42** بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.
- 2.42** مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب أية قيود على التصدير تفرض بموجب لوائح التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشترية أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم تورidiها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطائه شريطة أن يبين للجهة المشترية أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وترخيصات أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم والأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.
- 3.42** تعلن الجهة المشترية خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبينة رقم المناقصة وأرقام الرزيم بالإضافة إلى المعلومات التالية:
- أ. اسم كل مناقص اشتراك في المناقصة.
 - ب. أسعار العطاءات كما تمت قرائتها في الجلسة العلنية لفتح مطاريف العطاءات.
 - ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
 - ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
 - ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلاً عن مدة وملخص نطاق العقد.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

البيانات التالية الخاصة باللازم المراد توريدها تكمل وتحقق وتعدل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

[التعليمات المساعدة لتعبئة جدول البيانات مكتوبة بخط مائل وبين قوسين]

رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين	
1.1	أ. أحكام عامة <p>اسم الجهة المشترية: اللوازم العامة لصالح المكتبة الوطنية الفلسطينية NLP-GSD/MOF/2023 / 121 شراء وتوريد برنامج للكشفة وغرفة بيانات مركزية اسم ورقم ووصف الرمز التي تتكون منها المناقصة: كما هو موضح . الجزء الأول : برنامج الأرشفة والمكتبات والإيداع SAN Solution and Backup System الجزء الثالث : Security Applications الجزء الرابع : Archive Scanners</p>
1.2	مصدر التمويل : وزارة المالية المشروع :
1.4	العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: 2
4.4	يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظوظ عليها المشاركة في المناقصات الممولة بالمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
1.7	ب. محتويات وثائق المناقصة لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، إلى: ناصر الخطيب رئيس لجنة العطاءات المركزية العنوان: وزارة المالية - الإدارة العامة لللازم العامة الطابق السادس المدينة: [رام الله] فلسطين هاتف: /02 2987112/3/ فاكس: /02 2987056/ البريد الإلكتروني: / gsd@pmof.ps / آخر موعد لقبول الاستفسارات: 2/7/2023 ت. إعداد العطاء
1.10	لغة العطاء: العربية تعتمد اللغة [العربية] في المراسلات بين الجهة المشترية والمناقصين تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة
1.11 (ر)	على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية : 1. في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب ارفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد . 2. في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة و الصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله)

3. في حال كان المناقص انتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة الى ما يثبت وجود الانتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.	
4. شهادة خصم من المصدر سارية المفعول حسب الاصول.	
5. صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الاملاك في وزارة المالية .	
6. شهادة خلو طرف من الادارة العامة لضريبة الدخل .	
7. صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة	
8. السيرة الذاتية للشركة.	
9. شهادة خلو طرف من الادارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.	
العطاءات البديلة سوف تؤخذ بعين الاعتبار بحد أقصى 2	1.13
الأسعار المقدمة " غير قابلة للمراجعة "	5.14
الأسعار المقدمة للرزم يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من البنود الواردة في كل رزمة... ينطبق	6.14
الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة... ينطبق	
طعة الـ Incoterms المعتمدة لهذه المناقصة هي / INCOTERMS 2010 /	7.14
تقام الأسعار للوازيم المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP واصلة الى مبني المكتبة الوطنية الفلسطينية - سردا - رام الله	(ا) 8.14
الوجهة النهائية (موقع الاستخدام): مبني المكتبة الوطنية الفلسطينية - سردا - رام الله	8.14 (ت)
الأسعار المقدمة يجب أن تكون بـ الدولار شاملة لضريبة القيمة المضافة	1.15
على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالدولار	2.15
العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازيم (لأغراض توفير قطع الغيار)	4.16
حسب المنكور في المواصفات الفنية للاجهزة	
تفويض الجهة المصنعة - مطلوب عند الطلب خطياً	2.17 (ا)
خدمات ما بعد البيع " مطلوبة "	2.17 (ب)
مدة صلاحية العطاء /120/ يوماً تقويمياً بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات.	1.18
يجب أن يشمل العطاء على إقرار ضمان العطاء بحسب النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.	1.19
أشكال الكفالات الأخرى المقبولة - لا ينطبق	3.19
تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة ----- يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء. (غير مطلوبة)	3. (ت) 3.19
إذا اقرف المناقص أي من التصرفات الواردة في البنود (ا) الى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة 12 شهر	9.19
يجب تسليم 1 نسخة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية من العطاء.	1.20
التفويض الخطى للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن : كتاب تفويض خطى موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطني) ، يفوض ويخلو الشخص المقترح منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الإحالة.	2.20
- صورة عن هوية الشخص المفوض.	
- شهادة تسجيل الشركة	
ث. تسليم وفتح العطاءات	
لأغراض تسليم العطاءات عنوان الجهة المشترية هو: لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، إلى: ناصر الخطيب	1.22

<p>رئيس لجنة العطاءات المركزية العنوان: وزارة المالية - الادارة العامة للوازرم العامة الطابق السادس المدينة: [رام الله] فلسطين هاتف: [02 2987112/3] فاكس: [02 2987056] فلسطين الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: 2023/7/5 الوقت: 11:00 ["لا يحق" للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني]</p> <p> سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: وزارة المالية/ مديرية اللوازرم العامة/ رام الله، الماصيون، مبني القدس / مقابل مكتب رئيس الوزراء. رقم الطابق والغرفة: الطابق السادس. المدينة: رام الله . - فلسطين التاريخ: 2023/7/5 الوقت: 11:00</p> <p>خطاب العطاء وجداول الأسعار يجب أن توقع وتعتمد من قبل جميع أعضاء اللجنة المكلفة بفتح العطاءات كالتالي: أ) تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم. ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملا ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه. ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملا و يتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه. د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملا. ه) المظاريف التي قفت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم. و) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إإن وجدت) ويعلن عن وجود إقرار الضمان.</p> <p>ج. تقييم ومقارنة العطاءات</p> <p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي : الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ : التاريخ النهائي لتسليم المناقصة</p> <p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازرم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15 %</p> <p>سيتم التقييم : سيتم تقييم العطاءات لكل رزمة على حدة ولكلة البنود ضمن كل رزمة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنودا غير مسورة، وإذا كان العطاء مستجيما بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسباع العطاءات فقط، وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعرا.. وتمت الإحاله عليه</p>	1.25
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي : الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ : التاريخ النهائي لتسليم المناقصة</p> <p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازرم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15 %</p> <p>سيتم التقييم : سيتم تقييم العطاءات لكل رزمة على حدة ولكلة البنود ضمن كل رزمة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنودا غير مسورة، وإذا كان العطاء مستجيما بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسباع العطاءات فقط، وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعرا.. وتمت الإحاله عليه</p>	3.25
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي : الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ : التاريخ النهائي لتسليم المناقصة</p> <p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازرم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15 %</p> <p>سيتم التقييم : سيتم تقييم العطاءات لكل رزمة على حدة ولكلة البنود ضمن كل رزمة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنودا غير مسورة، وإذا كان العطاء مستجيما بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسباع العطاءات فقط، وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعرا.. وتمت الإحاله عليه</p>	1.32
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي : الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ : التاريخ النهائي لتسليم المناقصة</p> <p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازرم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15 %</p> <p>سيتم التقييم : سيتم تقييم العطاءات لكل رزمة على حدة ولكلة البنود ضمن كل رزمة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنودا غير مسورة، وإذا كان العطاء مستجيما بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسباع العطاءات فقط، وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعرا.. وتمت الإحاله عليه</p>	1.33
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي : الشيكل سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ : التاريخ النهائي لتسليم المناقصة</p> <p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازرم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة 15 %</p> <p>سيتم التقييم : سيتم تقييم العطاءات لكل رزمة على حدة ولكلة البنود ضمن كل رزمة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنودا غير مسورة، وإذا كان العطاء مستجيما بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركون في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسباع العطاءات فقط، وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعرا.. وتمت الإحاله عليه</p>	(1) 2.34

<p>يتم تطبيق ادنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد الفيصة الإجمالية التي سيحال بها العقد</p>	
<p>سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير التالية من بين المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل: [لا ينطبق]</p> <ul style="list-style-type: none"> أ. التغيرات في جدول تسليم اللوازم: [لا]. ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، قطع الغيار الإلزامية والخدمات المتعلقة باللوازم [لا]. ت. تكلفة توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار للمعدات المقدمة في العطاء في فلسطين [لا]. ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات [لا]. ج. أداء وإنتاجية المعدات المقدمة [لا]. <p>[ادخل أي معيار آخر إن وجد].</p>	6.34
<p>ج. احالة العقد</p>	
<p>نسبة الزيادة في الكميات المطلوبة لا تتعدي [25%] نسبة النقصان في الكميات المطلوبة لا تتعدي [25%]</p>	1.39
<p>الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14- 28 يوم من تاريخ بلاغ الاحالة</p>	1.42 & 1.41

القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يستكمل هذا القسم التعليمات للمناقصين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشترية لتقدير العطاءات وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى المناقص الفائز، ولن تستخدم أية عوامل أو طرق، أو معايير أخرى لهذا الغرض.

المحتويات

1. هامش الأفضلية المحلية.

2. معايير التقييم

يتم الاحالة على الأقل تكلفة والمستحثب جوهريا للمواصفات والشروط الخاصة.

3. متطلبات التأهيل اللاحق



1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة في فلسطين ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة. [دخل تفاصيل وإلا تطبق هامش الأفضلية]

2. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)

1.2 معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات للمناقصين)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات للمناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمةً المعايير والأساليب التالية.

أ. جدول التسلیم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوازم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي تستسلم اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستجيبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

ب. تكالفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم [دخل أحد الخيارين التاليين]

1. يتم إضافة تكالفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكالفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوازم لأغراض الصيانة ول فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

2. تقوم الجهة المشترية بإعداد قائمة بالاحتياجات من الأجزاء السريعة الاستهلاك والعالية التكلفة وقطع الغيار الإلزامية والكميات التخمينية خلال فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة، ويقوم المناقصون بتسعير بنود القائمة وتقديمها ضمن عطاءاتهم ثم يتم إضافة التكالفة الإجمالية لبنود القائمة إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:

إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكالفة لتوفير خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكالفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ث. التكالفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:

بناء على تكالفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم إضافة هامش تعديل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، إذا نصت على ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشار إليها في تلك الفقرة.

ج. أداء وانتاجية المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل في التكلفة، محسوب على أساس أداء وكفاءة المعدات المقترحة من المناقص في عطائه بالمقارنة مع كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

ح. أية معايير إضافية أخرى:

في حالة الحاجة إلى إضافة معايير أخرى للمفضلة والمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ح) من جدول بيانات المناقصة.

2.2 العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

يحق للجهة المشترية أن تقوم بإحالة أكثر من عقد على المناقص الذي يتقدم بالعطاءات المقيمة الأقل تكلفة لمجموعة من الرزム والذي يستوفي جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزم التي تتضمن أسعاراً لما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البنود لكل رزمة، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكميات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقيمة الأقل تكلفة لكل رزمة.
2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمة، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطائه.

3. التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)**1.3 متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)**

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي ثبت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية التالية: //درج المتطلبات//;

ب. الخبرة والقدرة الفنية؛

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة التالية: //درج المتطلبات//؛

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام التالية: //درج المتطلبات//.

القسم الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

32	النموذج 1: نموذج معلومات المناقص
33	النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في انتلاف الشراكة.
34	النموذج 3: نموذج خطاب العطاء
36	النموذج 4: نماذج جدول الأسعار
40	النموذج 5: جدول الأسعار و التنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم
41	النموذج 6: تفويض المصنع
42	النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
43	النموذج 8: إقرار ضمان العطاء



النموذج 1: نموذج معلومات المناقص

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [ادخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)]

رقم المناقصة: [NLP-GSD/MOF/2023/121]

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص: [ادخل اسم المناقص].
2. في حالة كان المناقص انتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك: [ادخل الاسم القانوني لكل شريك في الانتلاف].
3. الدولة المسجل فيها المناقص: [ادخل اسم الدولة].
4. سنة تسجيل المناقص: [ادخل سنة التسجيل].
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها: [ادخل العنوان].
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم: [ادخل اسم الممثل المفوض]. العنوان: [ادخل عنوان الممثل المفوض]. الهاتف/fax: [ادخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض]. البريد الإلكتروني: [ادخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض].
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> وثائق ثبتت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة. <input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً). <input type="checkbox"/> وثائق أخرى.

النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان انتلاف شراكة

[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ: [ادخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر / السنة)]

رقم المناقصة: [NLP-GSD/MOF/2023/121].

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص: [ادخل اسم المناقص].
2. الاسم القانوني للشركاء في الانتلاف: [ادخل الاسم القانوني لكل شريك في الانتلاف].
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الانتلاف: [ادخل اسم الدولة لكل شريك في الانتلاف].
4. تاريخ تأسيس أعضاء الانتلاف: [ادخل التاريخ لكل شريك في الانتلاف].
5. العنوان الرسمي لأعضاء الانتلاف في الدولة/ الدول المسجلين فيها: [ادخل العنوان لكل شريك في الانتلاف].
6. معلومات عن الممثل المفوض للانتلاف: الاسم: [ادخل اسم الممثل المفوض للانتلاف]. العنوان: [ادخل عنوان الممثل المفوض للانتلاف]. الهاتف/fax: [ادخل رقم هاتف وفاكس الممثل المفوض للانتلاف]. البريد الإلكتروني: [ادخل البريد الإلكتروني للممثل المفوض للانتلاف].
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسمى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الانتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الانتلاف لغایات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الانتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.

النموذج 3: نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعينه هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: [ادخل تاريخ تسليم العطاء (اليوم/ الشهر/ السنة)].

رقم المناقصة: [NLP-GSD/MOF/2023/121].

رقم العطاء البديل: [ادخل الرقم إذا كان هذا عطاء بديلاً للعطاء الأصلي].

إلى: [المكتبة الوطنية الفلسطينية].

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين [ادخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق]؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.

ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛ لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بناً غير مؤهلين تنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين؛

ث. نحن نعرض تزوييد اللوازم التالية بما يتوافق مع وثائق المناقصة وجدول التسليم المحدد في قائمة المتطلبات [ادخل وصفاً ملخصاً للوازم]؛

ج. المبلغ الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو:

1. في حال توريد اللوازم رُزْمَة واحدة [ثم بإدخال المبلغ الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

2. في حال توريد اللوازم رُزْمَة متعددة، فإن القيمة الإجمالية لكل رُزْمَة من اللوازم، [ثم بإدخال المبلغ الإجمالي لكل رُزْمَة بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

3. في حال توريد رُزْمَة متعددة من اللوازم، فإن المبلغ الإجمالي لتنفيذ كافة الرُزْمَة [ثم بإدخال المبلغ الإجمالي لكافة الرُزْمَة بالكلمات والأرقام، موضحاً المبالغ بالعملات المختلفة]؛

ح. الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:

1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا ستطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات]؛

أفي حالة التقدم بسعر لأكثر من رزْمَة، اذكر السعر بالأرقام والكلمات لكل رزْمَة على حدة



2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: (حدد بالتفصيل المنهجية التي سستخدم في تطبيق الخصومات)؛
- خ. تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، ونلتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛
- د. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛
- ذ. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ر. لم يسبق وأن اعتربت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقدى الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين؛
- ز. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطمي الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزاً بيننا حتى تحضير وتنفيذ العقد الرسمي؛
- س. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

التوقيع: (ادخل توقيع الشخص المفوض).

الاسم: (ادخل الاسم الكامل للشخص المفوض بتوقيع خطاب العطاء).

الوظيفة: (ادخل الصفة الرسمية للمفوض)

التاريخ: (ادخل اليوم والشهر والسنة).



النموذج 4: نماذج جدول الأسعار

[على المناقص تعيبة نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات الموضحة أدناه، قائمة البنود في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتضمن مع قائمة اللوازم المحددة من قبل الجهة المشتركة في جدول المتطلبات].

 جدول الأسعار
٢٠-٥٠-٢٠٢٣
الجهة المختصة بالعطاء

جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين

								التاريخ: _____		
								رقم المناقصة: _____		
								رقم الصفحة من _____		
9	8	7	6	5	4	3			2	1
السعر الإجمالي لكل بند $* 5=9$ $(8+7+6)$	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتامين إلى الوجهة النهائية	وحدة السعر/ش يقل EXW	الكميات	الوحدة	تاريخ التسليم	وصف اللوازم		رقم البند	
[أدخل السعر الإجمالي لكل بند]	[أدخل سعر الوحدة]	[أدخل سعر الوحدة]	[أدخل سعر الوحدة بالشيكل]							
السعر الإجمالي للوازم بالشيكل:										

جدول أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين

بيانات العطاء									
رقم البند	وصف اللوازم	بلد المنشأ	تاريخ التسليم	الكميات	وحدة السعر	ثمن النقل الداخلي والتأمين إلى الوجهة النهائية	الضرائب والرسوم	السعر الإجمالي لكل بند	التاريخ: _____ رقم المناقصة: _____ من _____ رقم الصفحة: _____
1	2	3	4	5	6	7	8	9	
									رقم البند
	[[دخل أسماء اللوازم]]								[[دخل رقم كل بند]]
	برنامجه الأرشفة والمكتبات والإيداع								1
	SAN Solution and Backup System								2
	Rack Server								2.1
	SAN Storage								2.2
	Backup Server								2.3
	Tape Library								2.4
	Backup to Disk Appliance								2.5

				1	PCS			Backup Software	2.6
				1	PCS			VMware	2.7
				1	PCS			Cabinet and Accessories	2.8
				3	PCS			Professional Laptop	2.9
				2	PCS			Official Training	2.10
				1	PCS			Maintenance and Support	2.11
								Security Applications	3
				1	PCS			Web Application Firewall	3.1
				10	PCS			Server Antivirus (Virtualization) (5 Years)	3.2
								Archive Scanners	4
				2	PCS			Document Scanner	4.1
				\$	السعر الإجمالي للوازم				

توقيع المناقص: [توقيع الشخص الذي يوقع على العطاء]

اسم المناقص: [أدخل اسم المناقص كاملاً]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم

						التاريخ: _____	
						رقم المناقصة: _____	
						الرقم البديل: _____	
						رقم الصفحة _____ من _____	
8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي للخدمة	سعر الوحدة	الوحدة	الكميات	تاريخ التسليم في المكان النهائي	بلد المنشأ	وصف الخدمة	رقم الخدمة
[[أدخل السعر الإجمالي لكل بند]]	[[أدخل سعر الوحدة والعملة لكل بند]]	[[أدخل الوحدة المطلوبة]]	[[أدخل الكميات التي سيتم تزويدها]]	[[أدخل تاريخ ومكان التسليم النهائي لكل خدمة]]	[[أدخل اسم بلد المنشأ]]	[[أدخل اسم الخدمة]]	[[أدخل رقم الخدمة]]
السعر الإجمالي للخدمات المتعلقة باللوازم						اسم المناقص: [[أدخل اسم المناقص كاملا]]	التاريخ: [[أدخل التاريخ]]

توقيع المناقص: [[توقيع الشخص الذي يوقع على العطاء]]

النموذج 6: تفويض المصنع

التاريخ: [ادخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [ادخل اسم ورقم المناقصة].

إلى: [ادخل اسم الجهة المشترية].

نحن [ادخل اسم الشركة المصنعة] المصنع الرسمي [اسم و / أو وصف اللوازم] والتي توجد مصانعها في [عنوان المصنع]، نفوض [اسم وعنوان المناقص] بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنوعة من قبلنا، والتفاوض لاحقاً وتوقع العقد معكم.

ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه وفقاً للفقرة 25 من الشروط العامة للعقد.

التوقيع: _____

الاسم: _____

الوظيفة: _____

ملحوظة: هذا النموذج لتفويض المناقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل ترويسة المصنع، ويجب أن يوقع من قبل شخص مفوض ويحوزته تفويض رسمي يلزم المصنع، ويجب أن يرفق في العطاء.



النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

[يعنى البنك نموذج الكفالة البنكية هذه بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس].

المستفيد: [ادخل اسم وعنوان الجهة المشترية].

التاريخ: [ادخل التاريخ].

اسم ورقم المناقصة: [ادخل اسم ورقم المناقصة]

كفالة دخول مناقصة رقم: [ادخل الرقم].

اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع المصدر للكفالة]

حيث انه تم إبلاغنا بأن [ادخل اسم المناقص] (فيما يلي يسمى "المناقص") سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ [ادخل التاريخ]
 (فيما يلي يسمى "العطاء") لتنفيذ [ادخل اسم ورقم المناقصة].
 وحيث انه وفقا لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكافلة دخول المناقصة.

يطلب من المناقص، نحن [ادخل اسم البنك] ملتزمون التزاما لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ
 لا تتجاوز بمجملها مبلغ [ادخل المبلغ بالأرقام] ([ادخل المبلغ بالكلمات]) (ادخل العملة) فور تسلمنا منكم أول طلب
 خططي يفيد بأن المناقص قد أخل بأي من التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

- i. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
- ii. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء - في:
- i. توقيع العقد، إن كان مطلوبا، أو
- ii. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.


- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

- a) فور تقديم المناقص لكافلة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو
- b) فور حدوث أول الأمرين:
 - 1) تسلمنا لنسخة من تبليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو
 - 2) بعد ثمانية وعشرين يوما من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

تحضع هذه الكفالة إلى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]



النموذج 8: إقرار ضمان العطاء

[يعين المناقص هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

التاريخ: [دخل التاريخ]

اسم ورقم المناقصة: NLP-GSD/MOF/2023/121

شراء وتوريد برنامج للأرشفة وغرفة بيانات مركبة لصالح المكتبة الوطنية الفلسطينية

رقم العطاء البديل: [دخل الرقم إذا كان هذا عطاء بديلاً]

إلى: /المكتبة الوطنية الفلسطينية

نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في أية مناقصة تطرحها أية جهة مشترية ستعلق تلقائياً لمدة 12 شهر بدءاً من تاريخ إبلاغنا ، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أدنا:

- أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً للجدول ببيانات المناقصة؛ أو
- ب) رفضنا قيام الجهة المشترية بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو
- ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء،
- أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو
- ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:

- a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو
- b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع: [دخل التوقيع]

الاسم: [دخل الاسم الكامل للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

الوظيفة: [دخل الصفة القانونية للشخص المفوض بالتوقيع على إقرار ضمان العطاء]

مفوض لتوقيع العطاء لصالح وبالنيابة عن [دخل الاسم الكامل للمناقص]

بتاريخ: [دخل التاريخ باليوم والشهر والسنة]

ملاحظة: إذا كان المناقص ائتلافاً، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الائتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الائتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً باسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الائتلاف.




القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقاً للفرات 4.7، و 5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات ، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

[قم بإدراج قائمة الدول وفق قرارات الحكومة ذات الصلة لتطبيق التقييد أو انكر "لا شيء"]



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

[لا يجوز تعديل هذا القسم]

- 1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكالاتهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،² ووفق هذه السياسة:
- أ. تعرف الممارسات المبيضة أدناه على النحو التالي:
 - 1 "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو نقلي، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر³;
 - 2 "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام⁴;
 - 3 "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير وأو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر⁵;
 - 4 "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير وأو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما⁶;
 - 5 "ممارسة العرقلة":
 1. الإنلاف المُتعَمَّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدعاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو إكراه، أو احتيال، أو تواطؤ، أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
 2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التناقض حول المناقصة موضوع النقاش؛

ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة معيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُؤْلَّ من المال العام.

ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكالاتهم وموظفيهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.

²في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.


³لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتذمرون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

⁴لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المنفعة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدى إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

⁵لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركون في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما بأنفسهم ، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاحتيال، تزيف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مصطنعة وغير تنافسية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقامة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

⁶لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركون في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.


الجزء الثاني: متطلبات التوريد



القسم السادس: جدول المتطلبات

المحتويات


فائدة اللازم وجدول التسليم	48
فترة الخدمة المطلقة باللازم وجدول التنفيذ	49
المواصفات الفنية	50
المخططات	78
الخصوصيات والتفتيش	78



قائمة اللوازم وجدول التسليم

موعد التسليم المفترض من قبل المناقص [يعني من قبل المناقص]	تاريخ التسليم		مكان التسليم النهائي	الوحدة	الكمية	وصف اللوازم	رقم البند
	آخر موعد للتسليم ⁸	أول موعد للتسليم ⁷					
د	خ	ح	ج	ث	ت	ب	ا
[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]	[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]	[أدخل عدد الأيام التي تلي تاريخ تفعيل العقد]	[أدخل مكان التسليم]	[أدخل الوحدة لكل كمية]	[أدخل كمية كل بند مطلوب]	[أدخل وصف اللوازم]	[أدخل رقم البند]
90 يوم	60 يوم	مقر المكتبة الوطنية الفلسطينية	PCS	1	برنامـج الأرشـفة والمـكتـبات والإـيدـاع	1	
60 يوم	من تاريخ تبليغ الشركة	مـقر المـكتـبة الوطـنـية الـفـلـاسـطـينـيـة	PCS	1	SAN Solution and Backup System	2	
60 يوم	من تاريخ تبليغ الشركة	مـقر المـكتـبة الوطـنـية الـفـلـاسـطـينـيـة	PCS	1	Security Applications	3	
60 يوم	60 يوم	مـقر المـكتـبة الوطـنـية الـفـلـاسـطـينـيـة	PCS	1	Archive Scanner	4	

⁷أدخل أول تاريخ تكون فيه الجهة المشترية جاهزة لتسليم اللوازم دون أن يؤدي ذلك إلى تكالفة تخزين إضافية يمكن تقاديمها
⁸أدخل آخر تاريخ يكون التسليم به له تأثير سلبي على الجهة المشترية



قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية ⁹	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاريخ (تاريح) الانتهاء من تنفيذ الخدمات
[أدخل رقم الخدمة]	[أدخل وصف الخدمات المتعلقة]	[أدخل كميات البنود المراد توريدها]	[أدخل الوحدات لكل بند]	[أدخل اسم المكان]	[أدخل تاريخ الانتهاء المطلوب]
1	برنامج الأرشفة والمكتبات والإبداع	1	PCS	مقر المكتبة الوطنية الفلسطينية	
2	SAN Solution and Backup System	1	PCS	مقر المكتبة الوطنية الفلسطينية	
3	Security Applications	1	PCS	مقر المكتبة الوطنية الفلسطينية	
4	Archive Scanner	1	PCS	مقر المكتبة الوطنية الفلسطينية	

⁹ إن كان ينطبق.



المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوازم التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً تسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المضورة، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بذلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكفيها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بال نقاط الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
 - a. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - iii. أي عمل إضافي و/أو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسليم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - iv. تفاصيل الشاطئات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
 - v. قائمة بتفاصيل الضمانات الصناعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدائية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضييف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) لبيان فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدائية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبيّن في عطائه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.

[على الجهة المشترية أن تدخل المعلومات في الجدول الآتي، وعلى المناقص أن يستخدم الجدول ذاته لإيضاح كيفية تطابق اللوازم المعروضة مع المواصفات المطلوبة.]



ملخص المواصفات الفنية

(على الجهة المشترية أن تملأ هذا الجدول (من العمود A إلى العمود G) بينما يملأ المنافض العمود (d) و (e))

اللوازم والخدمات المتعلقة بها تتوافق مع المعايير والمواصفات الفنية الآتية:

مطابقة غير مطابقة	المعايير والمواصفات الفنية المقترنة من المنافض	المعايير والمواصفات الفنية المطلوبة	أسماء اللوازم والخدمات المتعلقة بها	رقم البند
ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
[يسلاً من قبل المنافض]	[يسلاً من قبل المنافض]	[ادخل المعايير والمواصفات الفنية]	[ادخل الاسم]	[ادخل رقم البند]
كما ذكر في الجداول المرفقة	ـ	ـ	برنامـج الأرشـفة والمكتـبات والإـيداع	1
			SAN Solution and Backup System	2
			Rack Server	2-1
			SAN Storage	2-2
			Backup Server	2-3
			Tape Library	2-4
			Backup to Disk Appliance	2-5
			Backup Software	2-6
			VMware	2-7
			Cabinet and Accessories	2-8
			Professional Laptop	2-9
			Official Training	2-10
			Maintenance and Support	2-11
			Security Applications	3
			Web Application Firewall	3-1
			Server Antivirus (Virtualization) (5 Years)	3-2
			Archive Scanner	4
			Document Scanner	4-1

تفاصيل المعايير والمواصفات الفنية (حيثما يكون ضرورياً)

Lot 1**برامج الأرشفة والمكتبات والإيداع**


Feature	Description	Qty
Software	برنامج الأرشفة والمكتبات والإيداع فترة الصيانة المجانية 5 سنوات بعد الانتهاء من التركيب النهائي	1

Lot 2**SAN Solution and Backup System****1****Clustering Rack Server**

Feature	Description	Qty
Chassis Configuration	up to 8x 2.5" SAS/SATA HDDs	3
CPU	2 x (Intel® Xeon® Gold 5418Y 2G, 24C/48T, 16GT/s, 45M Cache, Turbo, HT)	
Memory slots	Minimum 16 memory slots	
Rack	2U rack mount with rails and cable management ARM	
Memory Capacity	256GB (8 x 32GB Dual Rank x4 DDR5-4800)	
RAID controller	RAID controller RAID 1	
OS HDDs	2 x 480GB SSD Mixed-use intensive	
NIC 1	Dual port 10GbE SFP+	
NIC 2	Dual port 1Gb Base-T	
HBA	Dual port 32GB FC HBA	
Power Supply	Dual redundant power supply Hot Plug	
Management	Dedicated remote virtual management console	
Warranty	5 years NBD labor, parts, onsite	

2**SAN Storage**


Feature	Description	Qty
Controllers	2 x controllers fully redundant active/active	1
Performance	Performance : Minimum 500K IOPs performance	
SSD as a cache	up to 4TB	
Front End Ports installed	Connection: 8 x 32Gb ports (4 per controller) with 8x 32Gbps transceivers	
Technology	Fully Redundant Component with No single point of failure (controllers, power supplies, cooling fan)	
Number of disk Drive	Number of disk Drive: minimum Up to 250 drives	
Support HDDs	Support HDDs: SSD , SAS , Near Line	



Installed Capacity	<p>Pool 1 all SSD = minimum 9.5TB RWA + one disk hot spare (Minimum 35,000 IOPS)</p> <p>Pool 2 Hybrid (Auto tiering pool): (Minimum 20,000 IOPS)</p> <p>Tier 1 SSD minimum 19TB RWA + one disk hot spare minimum</p> <p>Tier 2 SAS 10K minimum 60TB RWA + one disk hot spare minimum</p> <p>Pool 3- NL-SAS 7.2K minimum 170TB RWA + one disk hot spare minimum (Minimum 850 IOPS)</p> <p>Auto tiering pool</p> <p>Total About 55,000 IOPS</p> <p>The storage should provide minimum 5 K and the vendor should submit report to approve performance</p>
RAID Levels	RAID Levels : RAID 0,1,10,5,6
Management software	HTML 5 Manager interface Standard features: Dynamic Disk Pools, Thin Provisioning, VAAI, vCenter Plug-in, VASA, SRA, Self-Encrypting Drives
Storage Technology	<ul style="list-style-type: none"> ▪ Thin Provisioning License for unlimited capacity ▪ Storage licenses for Full capacity. ▪ Storage Licenses for Full Maximum number of Hosts ▪ Snapshot ▪ Deduplication and compression ▪ Veeam Integration ▪ Storage Licenses for Full Maximum number of Volume, LUNs
Warranty	5 years NBD labor, parts, onsite

3**Backup Server**

Feature	Description	Qty
Chassis Configuration	Min 8x 3.5" SAS/SATA HDDs	
CPU	1 x Intel® Xeon® Silver 4110Y 2G, 12C/24T, 16GT/s, 30M Cache, Turbo, HT (150W) DDR5-4000 upgradable to two	
Rack	2U rack mount with rails and cable management ARM	
Memory Capacity	16GB (1x16GB Dual Rank DDR5-4800)	
RAID controller	RAID controller with 8GB Cache and battery support RAID 1,5,6,10,50	
OS HDDs	2 x 960GB SSD HDDs	
NIC 1	Dual port 10GbE SFP+ included transceivers	
NIC 2	Dual port 1Gb Base-T	
Controller	12GB SAS controller	




Power Supply	Dual redundant power supply
Management	Dedicated remote virtual management console
Warranty	5 years NBD labor, parts, onsite

4**Tape Library**

Feature	Description	Qty
Tape Drive	LTO9 SAS tape drive	1
Number of cartridges	9 (slots)	
Cable	12Gb Mini to HD-Mini SAS Cable, 2M	
Tape Media	LTO9 Tape Media qty 10	
Cleaning tape	Cleaning tape	
Media label	1-200	
Barcode reader	Included	
Warranty	5Yr Basic Warranty - Next Business Day	

5**Backup to Disk Appliance**

Feature	Description	Qty
Technology	Appliance should be designed for Backup purposes, general	1
Throughput	Up to 7TB/hr	
LOGICAL CAPACITY	1.6PB	
deduplications Algorithm	on client side to minimize the data movement through the network, integration with backup software.	
Deduplication	In-line Deduplication support	
work over LAN and FC network	Support to work over LAN and FC network	
Deduplication Retain	(50:1)	
Connectivity:	2x 10G SFP+ + 4 x 10G Base-t	
usable capacity	8TB before deduplication. can be upgraded to 32TB capacity before deduplication	



Usable Capacity with Cloud Tier	96TB	
Data access	NFC and CIFS over TCP, tap emulation over FC	
Cyber recovery	Support cyber recovery solution with airgap, retention lock, etc	
Warranty	5 years NBD labor, parts, onsite	

6**Backup Software**


Feature	Description	Qty
Backup Software	Veeam Backup Essentials Universal Perpetual License . Includes Enterprise Plus Edition features. 3years of Production (24/7) Support is included. (Pack 5 VM's)	4

7**VMware**

Feature	Description	Qty
Hypervisor	VMware vSphere Essentials Plus Kit with 3 years basic support kit includes 6 CPU licenses of vSphere Essentials Plus (for 3 servers with up to 2 processors each) and 1 license for vCenter Server Essentials.	1

8**Cabinet and Accessories**

Feature	Description	Qty
	42 Unit Rack Cabinet 1 Power distribution unit single phase with 32A 1P+N+G 6h CEE plug blue, (qty=2) with 24 device connectors IEC320 C13 (10A) with a 3-m connection cable and a single-phase 32A CEE plug. Black Colour 8 ports Network KVM switch with all Needed Cables to connect all proposed Server 17" LCD console with KB and pointing device Three years warrant and support	1



9

Feature	Description	Qty
Laptop	i7 12th Generation 14" 16GB RAM DDR4 M.2 512GB PCIe NVMe SSD Win11 Pro License Docking Station Backpack 3 y w	3

10


Official Training

Feature	Description	Qty
	Official Training per person includes all expenses	2

11

Maintenance and Support

Feature	Description	Qty
	SAN Solution Virtual environment Microsoft environment Troubleshooting, Configuration, Implementation Services, Ongoing Support, Security Services, Professional Services 3 years	1




Lot 3**Security Applications****1****Web Application Firewall**

Feature	Description	Qty
	NALBEP-TSPS-36MPCS VMware NSX Advanced Load Balancer Enterprise with Cloud Services - Per Service Unit - Prepaid Commitment Plan. One core - 3 years	1

2**Server Antivirus (Virtualization) (5 Years)**


Feature	Description	Qt
Server Antivirus (Virtualization)	Security for Virtualization Light Agent Patented security architecture for performance optimization and security Patented architecture reduces memory and disk footprint, and minimizes IOPS and CPU cycles Shared Cache - Eliminating redundant operations VMware NSX tags support SVM failover protection Autonomous operation Self-defense for Light Agents Built-in self-monitoring System hardening and exploit prevention for server virtualization Protection for Linux and Windows Servers Application control Exploit Prevention System Integrity Assurance Vulnerability Assessment and Patch Management Multi-layered protection from ransomware attacks New Windows Antimalware Scan Interface (AMSI) support Host Intrusion Prevention (HIPS) Automatic remediation Advanced anti-malware protection Multi-layered security for VDI Supports wide range of Windows and Linux operating systems in most VDI environments Exploit Prevention	10



Behavior Detection
Application Control
Supports the rapid provisioning of VDI machines
Anti-ransomware for your VDI
Web Control
Device Control
NewWindows Antimalware Scan Interface (AMSI) support
Silent Mode for maximum performance gains
Network security to block attacks and exploits
Scanning for threats hiding in encrypted HTTPS traffic
Multi-layered protection for your network
Host-based Intrusion Prevention System (HIPS) and personal firewall
Network Attack Blocker
Consistent visibility and control
Role-Based Access Control (RBAC) support
Single-package deployment wizard
Remote installation of Linux Agent
Large scale and complex network architecture support
Parallel installation and deployment
Exceptions or enforcement management
Single pane of glass management console for all physical, virtual and mobile devices

Lot 4**Archive Scanners****1****Document Scanner**

Feature	Description	Qty
Scanner type	Flatbed + ADF	
Maximum paper size	A3	
Scanning speed	70 ppm / 140 ipm	
Duplex	Yes	
Feeder capacity	200 sheets	
Maximum daily duty cycle	8000 pages	
Optical Resolution	600 DPI x 600 DPI (Horizontal x Vertical)	
Connectivity	Ethernet interface (100 Base-TX / 10 Base-T)	
Warranty	3 years onsite-service , parts and labor	



مواصفات البرنامج وارتباطه بالعمليات التشغيلية للمكتبة الوطنية الفلسطينية


الهدف الرئيسي هو التعاقد مع إحدى الشركات الوطنية المتخصصة في توريد وتركيب وتحصيص نظام مركزي وموحد ي العمل ضمن بيئة متكاملة ومتربطة ومركبة في مجال المحتوى الأرشيفي وإدارة المحفوظات الدائمة المبنية بالكامل والخدمات المتعلقة في الإبداع وبرنامج إدارة المكتبات على أفضل منصات المحتوى الرقمي الشامل التي تسعى المكتبة الوطنية الفلسطينية لاعتمادها كمنصة مركبة وأساسية في المكتبة الوطنية الفلسطينية لها قدرة عالية على إستيعاب وحفظ مئات الآلاف او ملايين الوثائق وتشفيتها واستعراضها بكفاءة عالية تتوافق مع أمن وسرية الوثائق وضمان عدم تسريبها، بحيث يتم الاستفادة القصوى من هذه المنصة الرقمية في تطوير كافة الخدمات التي تقدمها المكتبة والتي تسعى فيها المكتبة الوطنية الفلسطينية إلى نقل أي محتوى رقمي حالي إلى هذه المنصة الرقمية بالإضافة إلى تهجير كافة الملفات الرقمية وتنفيذ كافة إجراءات الحكومة على هذا الملفات ضمن السياسات والإجراءات التي وضعتها المكتبة الوطنية الفلسطينية، والتي تتضمن وجود محتوى رقمي تشاركي مُنضبط يخضع لإجراءات فهرسة وتصنيف وتقييم وإتلاف في جميع الوحدات التنظيمية.

تسعى المكتبة الوطنية الفلسطينية إلى أن يشمل هذا المشروع تنفيذ كافة الأعمال المتعلقة بإدارة الأرشيف والمحفوظات للوثائق التاريخية وإدارة عمل المكتبات وتقديم خدمات الإبداع، وذلك باستكمال الدورة المستندية بشكل إلكتروني بالكامل (سير العمل الإلكتروني) ليتم التعامل البهائي باستخدام منهجيات ومعايير عالمية وسياسات محلية وأفضل الممارسات المحلية والعربية والدولية، وتحليل وتوثيق وتطوير خطة التصنيف والترميز والقهرسة، بالاعتماد على هذا النظام الموحد لإدارة الأعمال الإلكترونية الكمية، والبليوغرافيا، وإدارة السجلات، وتنظيم المحتوى، وإدارة الأرشيف الورقي ووالإنتاج الفكري على المستودعات الفعلية والكتب والرالفون.

النظام الموحد يجب أن يتكامل مع كافة الأنظمة الداخلية في المكتبة الوطنية المنتجة من خلال منصة ربط وتكامل متقدمة تستوعب أي نظام حالي أو مستقبلي.

يجب أن تقوم الشركة بتنفيذ كافة بنود نطاق العمل المطلوبة في أعمال التوريد والتركيب والتسلیم لكافة المكونات المطلوبة خلال المدة المحددة ليخدم حوالي 50 مستخدم في الدوائر التابعة للمكتبة الوطنية الفلسطينية قابل للزيادة عند الحاجة، ونطاق العمل يشمل ما يلي:

- أن يكون الرخص المقدمة على كافة مكونات النظام ملقة واحدة وسارية طول فترة المشروع.
- تنفيذ الخدمات الإستشارية
- تحديد متطلبات النظام من أجهزة وأنظمة البنية التحتية (الخوادم والأجهزة الشخصية وأجهزة التخزين ، الخ).
- يجب أن يدعم الدخول الموحد (Single Sign On- SSO) ومرتبط مع قاعدة بيانات المستخدمين (Active Directory) للدخول والتحقق من شخصية المستخدم
- يجب أن يتم تركيب النظام على بيئة متعددة الطبقات على عدة خوادم منفصلة وعلى بيئة الإنتاج (Production Environment) وعلى بيئة الاختبار والتطوير (Testing Environment)
- يجب أن يكون النظام تطبيقا قائما على على تقنيات مبنية على Web Based مما يمكن الموظفين التعامل مع النظام عن بعد ويتم الوصول إليه من خلال تحديد اسم الدخول وكلمة السر وكذلك أن يعمل النظام ضمن شبكة داخلية و من خلال شبكة الإنترنت،
- واجهة التطبيق عربي / إنجليزي و سهولة التحويل بين اللغة العربية والإنجليزية



- معالجة سير العمل للمصنفات المختلفة من ادخال وطباعة وابداع فعلي وترحيل وغير ذلك من خلال سير العمل الإلكتروني (Workflow) وأنمته كافة الوظائف والخدمات في النظام من خلال تفعيل تقنيات سير العمل الإلكتروني متضمن داخل النظام Internet Explorer, Firefox, Chromo, Safari.
- يجب أن يعتمد النظام على أنظمة HTML5 ليتوافق مع مستعرض الويب (Audit Trial) وتسجيل لكل الحركات على النظام.
- يجب أن يحتوي النظام على خاصية (Audit Trial) وتسجيل لكل الحركات على النظام.
- يجب أن يحتوي النظام على احصائيات متقدمة لقياس الأداء حتى على مستوى ادخال العقول وفعالية عمل الموظف.
- يجب ان تكون القدرة الاستيعابية للتسجيلات والوثائق الإلكترونية في النظام غير محدد بعد معين (مفتوح).
- يجب أن يعمل النظام ويتناول مع بيئه العمل في المكتبة من أجهزة وقواعد بيانات وأنظمة الحماية والسرية.
- يجب أن يستخدم النظام واجهات واضحة سهلة الاستخدام.
- يجب أن يوفر النظام امكانيات البحث المنفرد، و البحث البسيط والمقدم بواسطة محرك بحث باللغة العربية والإنجليزية وان يوفر بحث متقدم بحيث يستطيع استخراج نتائج البحث المقدم في ملخصات السجلات في مدة قياسية.
- يجب أن يتضمن النظام إستخدام أدوات متقدمة للربط والتكمال مع الأنظمة الخارجية المتوفرة في المكتبة الوطنية الفلسطينية، ضمن تنفيذ أعمال التكامل مع الأنظمة الداخلية (نظام إدارة الموارد الحكومية، البريد الإلكتروني، والدليل النشط AD) بطريقة سهلة وفاعلة.
- يجب أن يحتوي على وظائف ومؤشرات الأداء والتقارير الإحصائية المختلفة (دورية او عند الطلب) واحصائيات مرنة وفعالة حسب معاير متعددة ولوحات مؤشر الأداء.
- يجب أن يدعم النظام خاصية النسخ الاحتياطي للمحتويات الرقمية على مستودعات احتياطية وأن يوفر النظام المقترن آلية التعافي من الكوارث من خلال السماح للدائرة بتصدير جميع محتويات نظامها كملفات نسخ احتياطية ويمكن استعادة النظام من خلالها.
- يجب أن يدعم النظام جميع المعايير العالمية أدناه:-

○ MARC / MARC21 ○

○ LIBRARY OF CONGRESS NAME AUTHORITY FILE (LCNAF) ○

○ Z 39.50 ○


○ OCLC ○

- يجب ان يدعم النظام الترابط مع عشرات خوادم Z39.50 ومن اهمها OCLC لتبادل التسجيلات bibliographic.


نظام الأرشيف الإلكتروني والمحفوظات

المتطلبات الأساسية للنظام الموحد:

- 1) تنظيم الإجراءات الأرشيفية حسب المعايير الدولية التالية (إنشاء الوثائق، تنظيمها، التصنيف، الفهرسة، استخدامها وتدالوها، تحديد اعمار الوثائق، تقييم الوثائق وفرزها، التحويل والترحيل، الاتلاف، الحفظ الدائم، ظروف ومواصفات حفظ الأرشيف الورقي (بيئياً، مكانياً، أمنياً)، الربط الإستنادي).
- 2) يجب أن يحتوي على محرك التعرف الضوئي (OCR Engine) لدعم عمليات البحث في النصوص الكاملة للوثائق على عدد مفتوح من الصفحات وباللغة العربية.
- 3) يجب أن يحتوى على وظائف الفهرسة الخاصة بالوثائق الإعلامية (الصوتيات والمرئيات) والتي يجب أن تدعم أحجام الملفات الكبيرة (يصل




- حجمها إلى 4GB أو أكبر) من حيث التحميل والتنزيل المتدرج والاستعراض المتواصل (غير منقطع) من خلال مستعرض فيديو.
- (4) يجب أن يدعم وظائف للمسح الضوئي الكمي (Batch Scanning) متضمنة في النظام (HTML5 Scanning-TWAIN, WIA, ISIS, SANE)، بما فيها التوزيع الكمي والتعديل على الصورة المسحوبة من الماسح الضوئي قبل تخزينها، وتفكك ملفات PDF في الماسح وتعديلها قبل وبعد التخزين، ولا يسمح باستخدام برمجيات منفصلة.
- (5) يجب أن يدعم عمل البوابة الملفات الرقمية الكبيرة (متعددة الأنواع) في قاعدة بيانات المحتوى الرقمي قادر على إدارة محتوى رقمي بحجم يصل إلى (5 بيتابايت) بما فيها ملفات تسجيلات الفيديو الكبيرة والتي قد تصل حجمها إلى 4GB.
- (6) يجب أن يدعم خاصية ضغط وتخزين وإستعراض الملفات الكبيرة (Big Files) بما فيها الخرائط والمخططات الهندسية (CAD) وملفات الفيديو وتوفير خدمات متقدمة لاستعراض وتشغيل ملفات الفيديو/الصوت (Audio/Video Steaming Engine) متضمن في النظام يعمل على شبكة الإنترنت والإنترنت قادر على تشغيل هذه الملفات بشكل متزامن بكفاءة عالية بدون أي بطء.
- (7) التعامل مع فروع متعددة مع صلاحيات أمان لكل فرع على حدة وفتح عدة قنوات اتصال آمنة في نفس الوقت.
- (8) تطوير وظائف تصنيف وترميز شجرة موقع تخزين الوثائق على الرفوف والملفات على الرفوف وإدارة خدمات مستودع الوثائق بتقنيات QR Code/الباركود.
- (9) يجب أن يدعم Digital Signature and initial لجميع المستخدمين.
- (10) يجب أن يوفر النظام القدرة على تطبيق قواعد الأمان على عدة مستويات وخصوصية الوثائق والملفات وحسب مستويات الصلاحيات والخصوصية التي تعتمد المكتبة مثل مستوى نوع الوثيقة، تصنيف الوثيقة، درجة السرية... الخ، للحفاظ على أمن المعلومات.
- (11) القدرة على وضع علامة مائية مخفية (Hidden Watermark) للنسخ الأصلية وعلامة مائية (Printable Water Mark) للنسخ المطبوعة.
- (12) يجب أن يدعم التنبيه باستخدام البريد الإلكتروني أو رسائل SMS ضمن إجراءات سير العمل الإلكتروني.
- (13) يجب أن يدعم الفهرس الأرشيفي الموحد بحيث تضمن توفير تحويل لأي نوع من المخرجات الوصفية بما فيها الصيغ والمعايير التالية .(DACS to PDF DACS to MARC DACS to HTMLDACS to XML)
- (14) يجب أن يدعم نظام إدارة الأرشيف والمحفوظات الترابط والتكامل مع أي نظام إلكتروني لإدارة المكتبات ومصادر المعلومات ومع قواعد بيانات المكتبات الرقمية العالمية مثل EBISCO, OCLC وغيرها المئات من قواعد الفهارس التي تدعم بروتوكول (z39.50) وأي قواعد عالمية في المجال التاريخي، والتي تتيح استقبال وتداول الفهارس الوصفية ومحفوظاتها الرقمية إلى النظام. بصيغة (MARC21) بشكل آلي وبدون تدخل بشري.
- (15) يجب أن يدعم توفير وظائف متقدمة للبحث البسيط، المتقدم، البوليوني، والبحث بالنص الكامل. بالإضافة إلى:
- أ. تضييق نطاق البحث باستخدام المتطلبات وهي مطابقة أي كلمة، مطابقة جميع الكلمات، مطابقة جملة أو عبارة (مطابق تماما).
 - ب. دعم عمليات البتر في البحث.
- ج. حل المشاكل اللغوية عن طريق التخلص أدوات التعريف وكلمات الوقف، وحل مشاكل الأحرف المتشابهة في الرسم الإملائي العربي وهي (أ، إ، آ، ا) وكذلك (ؤ، ء، ئ) و (ة، ه) في عملية البحث.
- د. دعم خاصية البحث في الكلمات المشابهة .fuzzy search
- هـ. استخدام أساليب الفلترة لنتائج البحث باستخدام الـ faceted search



- (16) يجب أن يدعم النظام ثنائية اللغة (عربي/إنجليزي) ودعم كامل للتاريخ الهجري والميلادي.
- (17) تشغيل خاصية E-faxing / records ما يشاهدها من وسائل التواصل.
- (18) القدرة على الدعم، والمسح الضوئي، الإرافق والحفظ في عدة أشكال (الحد الأدنى: JPEG، JPG، TIFF، XLS، PPT، PDF، DOC، الخ) مع عمل ضغط أو تصغير لحجم الملف.
- (19) القدرة على حفظ وتخزين الوثائق الإلكترونية والورقية.
- (20) القدرة على إنشاء ملفات بعدة صفحات (TIFF) عن طريق المسح الضوئي أو استخدام ملفات الصور الموجودة.
- (21) القدرة على سحب وإسقاط ملفات إلى قاعدة البيانات.
- (22) القدرة على تخزين الوثائق في عدة مجلدات، وأيضاً تخزينها في أجهزة حفظ قابلة للنقل.
- (23) استخدام أداة حجز/تحرير للوثيقة لمنع المستخدمين الآخرين على الشبكة من التعديل على الوثيقة التي يعمل عليها المستخدم حالياً.
- (24) استخدام خاصية نسخ الوثيقة للاحتفاظ بعدة نسخ لنفس الوثيقة.
- (25) القدرة على الربط مع أنظمة أرشفة أخرى.
- (26) إمكانية دمج، فصل، ربط المعاملات، وسهولة استعراض المعاملات ذات الصلة.
- (27) إمكانية إضافة مرفقات للمعاملة بطريقة تفصيلية توضح مرفقات كل إدارة أو موظف على حده.
- (28) القدرة على تحويل الوثائق إلى صيغة نصية للأستفادة منها مثل الطلاب والباحثين، مع إمكانية البحث في المحتوى.
- (29) القدرة على إرسال صور من الوثائق المحفوظة لجميع المستفيدين المعينين إلكترونياً.
- (30) القدرة على تصنيف الوثائق المحفوظة من حيث أهمية الاستعلام (كوثائق نشطة ووثائق راكدة).
- (31) ربط الوثائق المراد حفظها بمواقعها وتاريخ وأرقام الوارد أو الصادر الخاصة بها للتسهيل عملية الرجوع إليها.
- (32) إمكانية الربط مع الانترنت.
- (33) القدرة على التعامل مع الكتب والمجلدات الرقمية.
- (34) القدرة على التعامل مع جميع وسائل التخزين الإلكترونية كالأقراص الصلبة.
- (35) تزويـد وحدات أو أقسام المتابعة بصلاحية عرض وطباعة الوثائق بعد تصنـيفها وأرشفتها إلكترونياً.
- (36) توافق النـظام مع معايـر الأمـن السـيـبرـانـيـ الخـاصـةـ فيـ آمـانـ البرـامـجـ.

مكونات إدارة الأرشيف والمحفوظات الموحد



يجب أن تتكون وحدات عمل نظام إدارة الوثائق والأرشيف والمحفوظات الموحد من مجموعة من الوظائف والخدمات المتكاملة والمترابطة القابلة للتوعس المستقبلي عند الطلب بما يتواافق مع متطلبات المكتبة الوطنية الفلسطينية على أن تسمح هذا المكونات بالتوسيع الرأسي مستقبلا داخل المكتبة الوطنية الفلسطينية، وتوضيح كيفية تنفيذها في النظام من أجل التقييم، وذلك في عرضه الفني بحيث تشمل ما يلي:

1. **ادارة استقبال المستندات والوثائق:** المسح الصوتي المفرد والكبي بحيث يدعم الفواصل الآلية (صفحة بيضاء، عدد محدد من الصفحات، الباركود)
2. **ادارة دورة الأرشيف والسجلات في الإدارات:** بناء وتصميم الهيكل التنظيمي لإدارة الوثائق والمحفوظات في المكتبة الوطنية الفلسطينية والمحفوظات المستودعات الرقمية والفعلية وتحديد موقع الحفظ.
 - أ. تصميم النماذج الآلية في الأرشيف من خلال تصميم واختيار الحقول بعدد غير محدد من الحقول المعتمدة حسب الوصف الأرشيفي المعتمد (DACS).
 - ب. تصميم جداول وفترات الحفظ للسجلات وتنفيذها بطريقة سير العمل الإلكتروني وتنفيذ إجراءات التقييم (الإتلاف، الترحيل إلى الحفظ الدائم، النقل إلى مستودع، الخ) بشكل آلي. حسب سياسات ومعايير عالمية وأفضل الممارسات المحلية والعربية والدولية في هذا المجال.
 - ج. تصميم جداول الربط مع الأنظمة والبرامج الخارجية من خلال بيئة وسيطة تدعم الربط مع العشرات من مزودي روابط البيانات الجاهزة.
 - د. تصميم إجراءات العمل الإلكترونية المرتبطة بالنماذج الآلية.
 - هـ. إدارة أعمال الفهرسة والإدخال للبيانات والمحفوظات.
 - وـ. إدارة التعليقات Annotations.
 - زـ. إدارة التسجيلات الرئيسية والمرفقات الفرعية والمهام المحددة عليها ضمن سير العمل الإلكتروني.
 - حـ. تعدد الإصدارات لكل مرفق فرعي وتحديد خواصه.
 - طـ. يجب أن يدعم الاشعارات بين الدوائر وخاصة تحديد الدوائر المرسلة والمستقبلة في الهيكل التنظيمي.
 - يـ. عمليات التوفيق والباركود والحفظ الفعلي في الملفات في الإدارات.
3. **ادارة متكاملة للمحفوظات الدائمة (مركز المحفوظات الرئيسي)**
 - أ. تكامل وترتبط آلي بين إدارة المحفوظات وإدارة الأرشيف والسجلات.
 - بـ. إدارة عمليات إستقبال السجلات الواردة من عمليات الترحيل في الفروع والإدارات.
 - جـ. إدارة مهام الفهرسة الكاملة بما يتواافق مع الوصف الأرشيفي المعتمد من (DACS) ضمن سير العمل الإلكتروني المترابط معها
 - دـ. إدارة تسجيلات الملاحقات الإلكترونية والفعلية
 - هـ. إدارة المراجعة والجودة
 - وـ. خدمات الإحصائيات: قياس الأداء للمستخدمين، أدائي، الجداول الإحصائية للبيانات، تتبع حركة السجلات والوثائق والمحفوظات، الخ
4. **وحدة إدارة خدمات الأرشيف والمستودعات المادية (Physical Archiving)**
 - أـ. إدارة بناء بيانات الحافظات وأنواعها وتصنيفاتها المرتبطة والمساحة الإستيعابية لها بما يوفر إدارة آلية لعملية التسكين الآلي وتحديد الحافظات الممتثلة وأآلية تحديد كيفية التسكين الآلي.




- ب. إدارة خدمة بناء شجرة المواقع الفعلية في النظام للحافظات/الملفات (لواصق الباركود) ومواعدها على الدواليب والرفوف وترفييف الحافظات إلى مواقعها بشكل آلي بناء على التصنيفات الموضوعية لها.
- ج. توفير خدمات الترفييف اليدوي والتغليف الذي يحدد بشكل آلي أماكن الحفظ الفعلي للحافظات والحااضنات.
- د. إدارة خدمات الوصول إلى الاستعارة وطلب السجلات والإتلاف من خلال إجراءات عمل وفق أعمال ترتيب بالموافقة والرفض ضمن مخططات سير العمل الإلكتروني.
- هـ. إدارة خدمات الترقيم وطباعة الباركود للملفات والمجلدات والصناديق
- و. استخراج وطباعة تقارير تفصيلية عن حركة السجلات (تاريخ الإعارة، مدة الإعارة، تاريخ الإعادة للإدارة المستعيرة) عن أية فترة زمنية مطلوبة ولعمليات الإعارة التي تمت.
- زـ. توفير مُستعرض خاص للمواقع الفعلية للوثائق والمجلدات والصناديق والدواليب.

5. نظام إدارة أعمال اللجان الأرشيفية الآلي

- أ. إدارة بيانات اللجان المختصة على الوثائق وتحديد أعضائها ومناصبهم ومهامهم.
- بـ. إدارة جلسات التقييم والفرز وتحضير الجداول بناء على الأعمار المتنمية للوثائق وإعداد محاضر تنفيذ العمل على الوثائق والتصويت عليها ومتابعة المواقف الإلكترونية بالتوقيع الإلكتروني للأعمال الخاصة على الوثائق.
- جـ. إدارة وتجهيز الوثائق قيد التقييم وتوجهها إلى اللجان المختصة (الدائمة، التقييم، الإتلاف، الخ) لتجهيز ومتابعة سير الوثائق التي إنحنت مدد الحفظ لها لإجراءات عملية تجهيز قوائم الإتلاف أو الترحيل وتحريكها ضمن سير العمل الإلكتروني لأخذ المواقف المطلوبة.
- دـ. إصدار النماذج الموقعة بشكل آلي وأخذ المواقف الداخلية علها والمواقف الآلية.

6. بوابة الخدمات الإلكترونية التفاعلية – بوابة المعرفة (Google Like Portal)

- أـ. إمكانية عمل التصميمات والثيمات من داخل البوابة بحيث تكون قابلة للتخصيص والتطوير والتشكيل حسب الاحتياجات الخاصة بالمكتبة ومن قبل موظفيها الفنيين.
- بـ. توفر كافة الخدمات التفاعلية بالحد الأدنى مثل:
- خدمات البحث البسيط، البوليبي والمتقدم ودعم خاصية الفلترة.
 - الخدمات التواصل على الوثائق والمحفوظات والاهتمامات والبث التلقائي.
 - خدمات البحث في أنواع وتصنيفات ومصادر المعلومات.
 - خدمات البحث بالنص الكامل Full-Text.
- جـ. إدارة طلبات الخدمة على الوثائق (الإعارة، الإطلاع الإلكتروني، الإطلاع المادي، الخ)، ومتابعات مراحل المواقف والاستلام والتسلیم من وإلى المستودع الأرشيفي.




المواصفات الفنية لنظام المكتبات

- 1- طباعة اللواصق منها لاصق كعب الكتاب ولاصق الباركود
- 2- ضبط آلي للتسجيلات المتكررة.
- 3- يجب أن يدعم النظام عند البحث امكانية تجاهل علامات التشكيل والأحرف المتشابهة مثل (أ،آ،إ،إ،ه،ة) (ي،ى،ئ). كما يجب أن يدعم امكانية التمييز بين "التعريفية والأصلية، كما يجب أن يدعم تجاهل كلمات الوقف
- 4- يجب أن يتواافق النظام المقترن مع المعايير والمواصفات العالمية مثل:
 - دعم قواعد الفهرسة الأنجلو-أمريكية (AACR/AACR2/AACR2R) (Anglo-American cataloguing Rules) باللغتين العربية والإنجليزية
 - دعم صيغة مارك العالمية (MARC21) بما فيها عملية الفهرسة باللغتين العربية والإنجليزية واستيراد وتصدير واستعراض التسجيلات.
 - دعم البروتوكول العالمي للإتصال والبحث Z39.50
 - دعم المعيار العالمي لملفات الاستناد (LCNAF) (Library of Congress Name Authority File)
 - دعم OCLC (OCLC is a global library cooperative that provides shared technology service)
 - امكانية ربط النظام بالمكازن المعروفة.
 - الجمع بين لغات مصطلحات المكتن (العربية والإنجليزية) في ان واحد واسترجاع التسجيلات المتعلقة بها.
 - استخدام أنظمة الباركود والقارئ الضوئي
 - تكامله مع أنظمة الحماية والجرد والخدمات الذاتية باستخدام تقنيات RFID
- 5- يجب أن يتواافق مع التقنيات الحديثة والانترنت وشبكات المعلومات
 - تطبيق يعمل بالكامل في بيئة الانترنت
 - يتيح النظام استخدام شبكة الويب العالمية لتقديم خدمات متعددة للمستفيدين منها فهرس الخط المباشر (OPAC) ويتم الدخول إليه كباحث أو مشترك
 - يستخدم تقنيات وادوات متعددة من أجل تشغيل النظام على الشبكات الموسعة (WAN)
 - حيث يدعم الدخول عن بعد (Remote Access) عن طريق بروتوكول الانترنت (TCP/IP)
 - يدعم النظام بشكل رئيسي نظام التشغيل Microsoft SQL Server 2019 + Microsoft Server 2019 وقواعد بيانات + دعم لشبكة مكتبات على قاعدة مرکبة واحدة
 - توفر عدة مستويات من السرية والصلاحية للمستخدمين
 - تحتواه المواد السمعية/البصرية بكلفة احجامها
 - تفعيل المكتبة الافتراضية للباحثين كما يتطلب توفير القدرة للزائر على البحث عن كتابه في المكتبة من خلال شاشة تفاعلية والاستدلال على مكانه وفقاً لترتيبه وتصنيفه في رفوف المكتبة
- 6- اهتمامه باللغة العربية
- واجهات التطبيق ثنائية اللغة عربي/إنجليزي.
- النظام يستخدم كلمات ومصطلحات وحقول تتلائم مع البيئة العربية قابلة للتعديل حسب المسميات في كل دولة.



- النظام يراعي قواعد اللغة العربية في عمليات الفرز والترتيب والاسترجاع منها:-
 - التفرقة بين (ال) الأصلية و(ال) التعريف
 - معالجة المساواة بين الحروف المتشابهة في الرسم الإملائي (أ،آ،إ،ا) (ه،ة) (ي،ى،ئ)
 - تمييز أحرف الجر والعطف المتصلة (ب، ف، ل، ك، و)
 - التدقيق الإملائي للإدخال باللغتين العربية والإنجليزية
 - التخلص من أدوات التعريف مثل الـ The بشكل عام واستثنائها في عمليات البحث، فيما يتم ابقاءها في الكلمات التي تكون فيها اصلية في الكلمة مثل "الفرد نويل"
 - إستخدام البتر في البحث
 - استخدام كلمات الوقف لاستثنائها عند تشكيل ملف الكلمات المفتاحية.
 - 7- يجب ان يدعم النظام جميع أنواع مصادر المعلومات (كتب، دوريات، موسوعات، مواد سمعية أو بصرية، رسائل الماجستير والدكتوراه، الأبحاث،....الخ) ومراعاة الاختلاف بين كل مصنف.
 - 8- لاقيود على حقول التسجيلة باستثناء المحددات الهادفة الى ضبط عملية الإدخال ومنع التكرار
 - 9- امكانيات متقدمة في البحث وخدمات المستفيدين
 - يوفر النظام امكانيات البحث المنفرد والبسيط والمقدم بواسطة محرك بحث باللغة العربية والإنجليزية
 - إمكانية تجميع عدة بحوث في سلة واحدة.
 - عرض قائمة التسجيلات التي وردت حديثا.
 - امكانية البحث في المكتبات التي أنظمتها تدعم البروتوكول Z39.50
 - 10- السلامة والسرعة والسهولة في ادخال واسترجاع البيانات مع امكانية اضافة عدد لا نهائي من الكلمات الدالة والمصطلحات الموضعية الحرة او المقيدة.
 - 11- انشاء شاشة بحث تحتوي على مجالات مختلفة للبحث البسيط والبحث المتقدم مع مراعاة جلب النتائج بشكل سريع ودقيق وإمكانية تصدير نتائج البحث بصيغ عديدة مثل doc, pdf., csv, xml, الخ
 - 12- يتبع النظام إستخدام شبكة الويب العالمية WWW لتقديم خدمات المستفيدين المتعددة منها فهرس الخط المباشر (OPAC) ويتم الدخول اليه كباحث أو مشترك
 - 13- دعمل النظام لخصوصية المكتبة العربية:
 - قوائم هجائية للتتصفح بالنسبة لكل من العنوانين، المؤلفين، رؤوس الموضوعات، الناشرون وعنوانين السلاسل... الخ.
 - عرض البيانات التفصيلية للتسجيلة في صيغة مارك عبر الفهرس العام
 - البحث باستخدام الإحالات (مثال ذلك: يمكن البحث عن سعيد محمد علي، الإسم الحقيقي للشاعر أدونيس، فحيثها يمكن إسترجاع أدونيس)
 - يجب أن يراعي قواعد اللغة العربية في عمليات الفرز والترتيب والاسترجاع
 - سهولة التحويل بين اللغة العربية واللغة الإنجليزية في كافة شاشات النظام
 - عدم امكانية تجاهل أحرف السوابق في كلمات البحث (الباء، الفاء، الكاف... الخ) مثل:
- (1) للعلم البحث عن كلمة علم



2) معالجة جميع علامات التشكيل (الشدة، الفتحة... الخ)

3) معالجة جميع أشكال المهمزات

4) معالجة أشكال (التاء، الباء، ة، هـ)

5) معالجة أشكال (ى، يـ)

6) . معالجة قواعد الفرز المختلفة (ابن، عبد، أبو،... الخ).

وحدات النظام:

1- وحدة الفهرسة والتصنيف لكافة المصنفات.

2- وحدة الإعارة وخدمات المشتركين

3- وحدة التزويد: أنواع المزودين...، وإدارة مصادر التزويد مثل: (الكتب، المجلات، CD والفيديو...) إلى المكتبة من خلال تبادل الهدايا وعملية الشراء...

4- وحدة اهداء: تقوم بإدارة الكتب التي يتم تسليمها للمكتبة كأهداء من الجهات المختلفة ومن ثم تهيئها واهداها للجهات التي تتقدم بطلب اهداء (مثل المدارس، الأفراد والجمعيات...) كما تقوم الوحدة بتهيئة وارسال الأوعية المخصصة للمشاركات في المعارض المحلية والدولية للكتاب

- الدوريات: الفهرسة والتصنيف للدوريات، أنواع الدوريات، ...

- نظام الفهرس العام للمكتبة (OPAC)

- التقارير

- المكتبة

يتتألف النظام من وحدات متكاملة تشكل بمجموعها نظام إلى متاح للمكتبات ومراكز المعلومات سهل الاستخدام ذو جودة عالية للقيام بجميع العمليات الفنية والإدارية والمالية للمكتبة، وهي:

وحدة الفهرس والتصنيف:


-1

الوحدة الرئيسية في النظام وتضم البيانات الجغرافية والمادية لجميع التسجيلات ضمن قاعدة بيانات موحدة من حيث الإنشاء، التصدير، الحظر، الحذف، الاستيراد، التصدير، التجاوز، تنقح المعلومات واعداد التقارير. مع دعم تنسيقات هيكل المكتبة المعياري (دبليو كورن، وصف المصادر واتاحتها MARC 21، RDA و... الخ). ويدخل في وحدة الفهرسة ما يلي:

- ملفات الاستناد:

- تشمل قوائم استناد المؤلفين، الناشرين، رؤوس الموضوعات، المزودين، السلسل، الفئات الموضوعية الرئيسية والفرعية. الهدف من استعمالها هو زيادة التحكم بالمصطلحات المستخدمة وكذلك فإن التغيير الذي يطرأ على البيانات المدخلة تتعكس على كافة التسجيلات المرتبطة معها دون القيام بالتغيير في كل تسجيله، كما لا يسمح بتكرار الأسماء والمصطلحات المدخلة في كل قائمة.

- في سجل رؤوس الموضوعات يوجد كذلك إشارتي الإحالات "أنظر" و "أنظر أيضا"



- كما يسمح ملف اسناد المؤلفين مثلا بتشكيل سجل واحد لكل مؤلف يشتمل على الاسم باللغة العربية واللاتينية، الاسم السابق، الاسم اللاحق، أشكال أخرى للإسم

- إنشاء السجلات البليوغرافية

- كل وعاء معلومات له سجل واحد يحتوي على البيانات البليوغرافية بما فيها الفهرسة الوصفية، الفهرسة الموضوعية، بيانات أخرى، المحتويات والنص، المستخلص الرقم، العنوان الرئيسي، بيان المسؤولية، لغة النص، صورة الغلاف، العناوين الإضافية، وصف المادة العام، المؤلف/ المؤلفين وادوارهم، رؤوس الموضوعات، الفئات الموضوعية، رمز التصنيف، الالاحقة، بيانات النشر، الملحقات، الملاحظات) ...

- إنشاء السجلات البليوغرافية يتم من خلال ترحيلها من نظام الإيداع القانوني، مباشرة إلى شاشات خاصة بالإدخال، أو من خلال إستيرادها من ملفات مارك أو باستخدام بروتوكول البحث والاتصال Z39.50، او من خلال استقبال المواد من وحدة التزويد لحظة وصولها - بحيث تحمل إشارة مواد تم استلامها ولم تفهرس بعد - إلى سلة خاصة. وهذا الترابط بين وحدتي التزويد والفهرسة يدعم عمل المكتبة آليا، حيث تنتقل هذه المواد من السلة لحظة فهرستها إلى فهرس التسجيلات العام.

- استخدام 10 فئات موضوعية رئيسية بالإضافة إلى فروعها حسب نظام ديوبي العشري أو حسب تصنيف الكونجرس
- تعديل التسجيلات السريع

- الفهرسة العربية مع محرر من اليمين إلى اليسار.
- وظائف إستيراد/تصدير التسجيلات

• الدعم الكامل للفهرسة بصيغة مارك باللغتين العربية والإنجليزية، ودعم الفهرسة باللغة العربية من اليمين إلى اليسار.

• إجراءات الإضافة، التعديل، والحذف بالاتصال المباشر بما يعكس أي تعديل في البيانات مباشرة على جميع الأنظمة الأخرى

• النظام مزود بمساعدات ادخال على الشاشة التي تزود وبالتالي:

- وصف الحقل الجاري تحريره، وصف الحقل الفرعى والمؤشر

• قيم الحقل الثابت عن طريق قائمة بالرموز، مثلا رموز اللغات والبلدان.

• امكانية استيراد وتصدير البيانات على صيغة مارك العالمية بصورة مباشرة لتسجيله واحدة أو مجموعة من التسجيلات البليوغرافية.

- امكان تضمين بيانات الأوعية في عمليات التصدير والإستيراد.

• امكانية اجراء عمليات التصدير والإستيراد المذكورة مباشرة من نظام الفهرسة دون الحاجة الى استخدام أي برامج أخرى

• البيانات المادية: بالإضافة إلى البيانات البليوغرافية التي يتم ادخالها هنالك البيانات المادية لكل نسخة من التسجيلة من حيث رقم المجلد/الجزء، العدد، رقم النسخة، غرفة الحجز، خاضعة للإعارة، الحالة المادية، بيانات التزويد... الخ، حيث يتم اعطاءها رقم خاص بكل نسخة، ومعلومات مادية أخرى.

- الفهرس التحليلي يتضمن ما يلي:

- عمل فهارس تحليلية لمحتويات الوعاء المعلوماتي من دوريات، وكتب، وصحف... الخ. يتم تحديد رقم خاص لكل مقال، عنوان المقال، الفئة الموضوعية، رؤوس الموضوعات،... الخ، بالإضافة إلى المستخلص وكذلك صورة المقال (Image) عن طريق عملية المسح الضوئي ويمكن تخزينه إلى

ملف متعدد الصفحات (TIFF) اما النص الكامل للمقال يتم ادخاله يدويا او عن طريق استخدام برنامج التعرف الصوتي للحرف العربي (Arabic OCR) لتحويله من صيغة الصورة الى صيغة نصية.

- تحليل أجزاء محتوى التسجيلة библиографическая مثل فصل من كتاب، مقالات، أوراق محاضر مؤتمرات، الجرائد، المجالس، محاضر مجالس الوزراء.. الخ، وتكشف معلوماتها الجزئية من أجل بعثها من خلال شبكة الانترنت بحيث يمكن الوصول إليها من خلال محرك بحث خاص للبحث على شبكة الانترنت/الانترنت.

- فهرسة الدوريات: امكانية فهرسة الدوريات واتاحتها بطريقة سلسة ومرتبطة، كما يمكن تخصيص قالب خاص بفهرسة الدوريات، كما يوفر خاصية انشاء للتسجيلات والاواعية من انشاء لأكثر من عدد أو نسخة للدورية بكل سهولة، كما يمكن تخصيص واجهة بحث خاصة بالدوريات وتخصيصها على حسب الموضوع أو دار النشر أو ربطها في تخصص معين، بالإضافة الى عرضها على حسب ترتيبها العالمي

- متابعة المستخدمين متابعة وتسجيل كافة التغيرات والتعديلات على البيانات библиографическая للتسجيلات وبيانات الوصف المادي التي يقوم الموظفين بتنفيذها، بحيث يتم تسجيل كافة الفعالities من إضافة وتعديلات من حيث اسم المستخدم، وقت التعديل باليوم الساعة الدقيقة، وذلك من أجل ضبط أي تغيير يتم إجرائه من قبل المستخدمين

- نظام الجرد: يتيح النظام جرد مقتنيات المكتبة وتحديد الموجود منها بالفعل مقارنة بما هو مسجل في قاعدة البيانات، وبين النظام الأوعية الموجودة والمغارة والمفقودة والمفقودة في غير مكانها الصحيح باستخدام قارئ الباركود RFID.

- إدارة المكتن: يوفر النظام امكانية انشاء وادارة مکانز يمكن الاستدلال بها في عملية ادخال واصفات الملفات الرقمية كما يوفر النظام امكانية الربط بالمکانز المختلفة والتي تعتمد على المعايير العالمية بدون الحاجة الى التعديل في شفرة البرنامج الرئيسية.

2- وحدة الإعارة وخدمات المشتركين

يتبع النظام معالجة متكاملة في وحدة خدمات المشتركين التي تشمل ما يلي:-

- ادارة بيانات المشتركين: امكانيات متقدمة لادارة ملف المشتركين من حيث:

- تسجيل ملف المشترك وبياناته الشخصية، وبياناته الادارية وصورته
- وتصنيف المشترك وصلاحيات الاعارة

- تسجيل الاشتراكات وما يتبعه من تحديد انتهاء الاشتراك

- متابعة الاشتراك وما يتبعه من تغيرات تطرأ عليه، حيث يمكن تجديد الاشتراك او الغاءه أو تفعيله مع ابداء الأسباب لذلك


- الاحتفاظ بكافة التغيرات في الملف التاريخي بحيث يمكن الرجوع اليه في أي وقت

- تصنیف المشتركین الى عدة تصنیفات مثل طالب، موظف... الخ، بحيث يشمل التصنیف كذلك الرسوم والغرامات وعدد أيام التجدد حسب المستوى البیلوجرافی للمادة كما يتبع التصنیف تحديد عدد مرات التجدد الآلی لهذا التصنیف وعدد الأيام في كل مرّة

• خدمات المشتركين

العمليات التي تتم في قسم تكون حسب السياسات الخاصة المتبعه بعملية الإعارة بحيث يجري تحديدها في عملية الاعداد لتطبيق النظام من قبل مدير النظام، العمليات التي تتم في قسم خدمات المشتركين كما يلي:-

- نظام تنبيهات آلي بال المشتركين المنتهية اشتراكهم، والذين يجب تغيير وضع اشتراكهم.



- وجود تقويم الدوام السنوي مع تحديد العطل الأسبوعية والرسمية
- تقارير متعددة تغطي كافة خدمات المشتركين
- احصاءات المواد الأكثر اعارة، المؤلفين الأكثر اعارة، المواقع الأكثر اعارة...
- احصائيات الاعارة اليومية، والشهرية والسنوية
- وجود نظام الإشعارات المتعلقة بمدة التأخير
- إعارة المواد (Check Out): تعتبر من الخدمات الرئيسية التي تحصل في قسم الاعارة. باستخدام قارئ الباركود او قارئ RFID يتم قراءة بطاقة المشترك، وواذا كانت غير متوفرة فيتم طلب رقم الاشتراك منه، واذا لم يكن متوفر فيتم استرجاع رقم الاشتراك من خلال البحث بطريقة سهلة عن أي جزء من الاسم. تظهر مباشرة المعلومات الخاصة بالمشترك من بياناته الأساسية، وحاله الاشتراك إذا كان مسموح له بالاعارة أو اذا كان ضمن القائمه السوداء، والمواد التي يحوزته. وكذلك يتم ادخال رقم الباركود للعمردة فتظهر مباشرة بياناتها الأساسية وفيما إذا كانت خاضعة للإعارة ومدة الاعارة والتاريخ المتوقع للإرجاع
- استرجاع المواد (Check In) يحتاج ارجاع الماده المعاشره من المكتبه الى قراءة رقم الباركود باستخدام قارئ الباركود RFID فتظهر بيانات الاعارة بالإضافة الى عدد أيام التأخير وغرامات التأخير التي تحتسب قيمتها بشكل آلي، وفي نفس الوقت يتم ارسال رسالة تذكرة آلي للشخص أو الأشخاص الذين حجزوا عنوان الماده من خلال رسائل البريد الإلكتروني أو الرسائل القصيرة(SMS) على الهاتف المحمول
- تجديد مدة الإعارة للمادة (Renewal): يسمح بتجديد اعارة الماده إذا لم تكن محجوزة من قبل الآخرين،
- إمساك المادة (Holding) عملية إمساك المادة لمشترك معين تحصل عندما يقوم المشترك بحجز عنوان مادة معاشرة، يتم امساكها ومنعها من الإعارة أو التجديد وإنما إمساكها لأول مشترك قام بحجزها من خلال الشبكة الداخلية أو من خلال شبكة الانترنت، ويتم اشعاره آلياً بواسطة وسائل الاتصال الالكترونية، حيث يعطي مدة معينة لتأكيد اعاراتها، واذا لم يحضر لاستلامها تتم عملية الغاء امساكها وتصبح خاضعة للإعارة.
- طلب إرجاع مادة (Call for Return): يحق لادارة المكتبة ارسال طلب إرجاع للمادة المكتبة المستعير قبل انتهاء مدة الاعارة لاي أسباب تراها، بحيث يتم تقديم التاریخ المقرر للإرجاع. ويعود تحديد الغرامة اليومية للتأخير لادارة المكتبة حيث تكون أكبر منها اذا لم يكن هناك طلب إرجاع مادة
- الحجز (Reservation): وحدة الاعارة توفر خدمة حجز عنوان المادة ل المشترك بغض النظر عن رقم النسخة ولاكثر من مشترك بحيث يكون إمساك أي مادة يتم إرجاعها حسب أولوية الحجز
- الإحاطة الجارية والبث الالكتروني يقوم النظام آلياً بتتبّع المشتركين بمصادر المعلومات المدخلة حديثاً ضمن فئات موضوعية محددة مسبقاً من قبلهمن كما يسمح النظام بإحاطة مجموعات محددة أو شاملة من المشتركين بقواعد المصادر المعلومات التي وصلت حديثاً.
- خدمة تسليم الوثائق توفير مصادر المعلومات يحتاج إليها المتوفّدين وغير متاحة في المكتبة وتوفّر رابط مباشر لمصادر المعلومات بنصوصها الكاملة أو موقع ناشرها دون انتهاك حقوق ملكيتها.

3- وحدة الإهداء

- يجب أن يدعم النظام إدخال بيانات الإهداء المختلفة من عنوان ومؤلف وناشر ورقم السند وبيانات الجهة...إلخ
- يجب أن يحتوي على سجلات بيانات للجهات التي قامت بالإهداء.
- يجب أن يحتوي على سجلات للجهات المهدى لها.



- يجب أن يوفر معالجة عمليات الإخراج ومتابعة المخزون مع وجود حقول لرقم سند الإدخال وسند الإخراج.
- يجب أن يوفر إصدار عدد كبير من التقارير المختلفة والإحصائيات التحليلية بالرسومات البيانية مع محددات للبحث المتعددة والمركبة لتتوفر أقصى تفاصيل تقارير تفصيلية.


4- وحدة البحث في الفهرس العام OPAC

توفر هذه الوحدة خدمات البحث والمتابعة للمشتركين والمستفيدين من خلال متصفح يعمل في بيئه الانترنت بوجود أدوات بحث سهلة تتماشى مع مستويات المستفيدين باللغتين العربية والإنجليزية، ومن ميزاتها:-

- تحديد نطاق البحث في قاعدة بيانات المكتبة او في كل قواعد البيانات المتاحة.
- يجب أن يدعم استخدام واجهة رسومية تضم أيقونات تُعبر عن الوظائف المختلفة التي يتاحها الفهرس في بيئه الويب.
- البحث المصور والذي يقسم الفهرس إلى التصنيفات الأساسية وفي داخل كل تصنيف تصنيفات فرعية بشكل مصور يسهل على المستخدم الوصول للمواد المطلوبة.
- يجب أن تتوفر نسخة خفيفة للمستفيدين على الأجهزة المحمولة يستطيع من خلالها متابعة الإصدارات والعمليات الذاتية للإعارة والبحث...الخ
- البحث بأحد الخيارات التالية للبحث عن مصادر المعلومات باستخدام صندوق البحث (البحث السريع): (كلمات أو جمل، المؤلف، العنوان، الموضوع، السلسة، عنوان دورية، رقم الإيداع,...الخ) كما يتم الاتفاق عليه، ومن ثم استعراض بيانات الكتاب (سنة النشر -الموقع-الرف- عدد النسخ المتوفرة- أي من المكتبات الأخرى يوجد منه نسخ- الطبعة - الناشر...الخ).
- يجب أن يتيح امكانية الوصول إلى جميع أنواع اوعية المعلومات بأشكالها المختلفة باللغتين العربية والإنجليزية ضمن قاعدة البيانات المركزية.
- يجب أن يتيح البحث بالكلمات الدالة أو استعراض كشافات المدخل الاسترجاعية مثل الأسماء، والعنوان، والمواضيع، والكلمات المفتاحية...الخ.
- يجب أن يتيح البحث في حقول متعددة (المؤلف، العنوان، رقم التصنيف، رقم المادة، ISBN، رقم الإيداع,...الخ.
- يجب أن يتيح البحث بالكلمات الدالة من خلال البتر بكلفة الأشكال (استخدام البتر في البحث)
- يجب أن يتيح إنشاء قائمة بكلمات الوقف، مع إمكانية تخطي الكلمات الموقوفة التي تتضمنها استراتيجية البحث.
- يجب أن يدعم البحث في الموضوعات الخاصة التي تنشئها المكتبة مثل الكتب المفضلة، مجموعات الاهتمام...الخ.
- تضييق نطاق البحث باستخدام المتطابقات وهي مطابقة أي كلمة، مطابقة جميع الكلمات، مطابقة جملة أو عبارة (مطابق تماماً).
- يجب أن يتيح دعماً كاملاً لخصائص اللغة العربية في البحث والاسترجاع عن طريق التخلص من أدوات التعريف وكلمات الوقف، تجاهل الاختلافات واشكال كتابة بعض الحروف مثل (أ، إ، آ، ا) وكذلك (ف، ء، ي، ئ) (ة، ه)، التمييز بين "ال" التعريفية والأصلية، وتجاهل الكشيدة "ـ" والبحث بالنكرة لاسترجاع النكرة والمعرفة، والمساواة بين الحروف المهموزة وغير المهموزة في البحث والفرز والبحث في جذور الكلمات باللغة العربية.
- يجب أن يتيح البحث بالكلمات الدالة من خلال الروابط المنطقية (و، أو، ليس) والدمج بين إثنين أو أكثر منها.
- البحث في محتويات الكتب والدوريات من فصول، مقاولات، أرشيف صحفى، ندوات، تقديرات،...الخ، (البحث داخل النصوص)

- إمكانية دخول الأعضاء إلى ملفاتهم الأساسية والإطلاع على البيانات المصدرة إليهم، مع إمكانية تجميع نتائج البحث في سلة وطباعتها وإرسالها عبر البريد الإلكتروني (خدمة البث الانتقائي)
 - الحصول على قوائم ببليوغرافية حسب الفئة الموضوعية الرئيسية والتي سيتم تزويدها بالنظام وتشمل على 10 تصنيفات موضوعية رئيسية، وكل تصنيف موضوعي رئيسي يحتوي على العديد من الفئات الموضوعية الفرعية
 - استقبال مقترنات وتوصيات الباحثين.
 - شاشة وصل حديثاً يعرض فيها أحدث المصنفات الواردة للمكتبة.
 - شاشة طلب مادة في حال بحث المستفيد عن مادة ولم يجدتها في الفهرس يقوم بطلبها عن طريق تعبيئة هذا النموذج ليتم إشعاره في حال توفر المادة.
 - يجب أن يتيح الوصول إلى مقتنيات المكتبات الأخرى عبر معيار Z39.50.
 - يدعم الاحتفاظ باستراتيجية البحث واسترجاعها في أي وقت على شكل Marc21.
 - البحث (البسيط، البوليسي، المقدم) في الفهرس العام.
 - البحث والاستعراض للمحتوى المكتبي والأرشيفي الرقمي.
 - خدمات إنشاء وإدارة الحساب للمستفيد (بياناتي، عملياتي، تنبيهاتي) مع إمكانية كتابة التعليقات وتعديلها وحذفها.
 - خدمات إدارة طلبات الإعارة.
 - شاشة الاقتراحات.
 - يدعم إمكانية الدخول إلى البوابة من خلال اسم المستخدم / كلمة السر للوصول إلى بوابة الموظف "مكتبي" والتي توفر الوظائف التالية:
 - إمكانية بناء قائمة الاهتمامات خاصة بالمستفيد حسب الموضوع أو المؤلف أو التصنيف أو سمات المشترك نفسه.
 - الاشتراك في البث التلقائي بعد تحديد قائمة الاهتمام لغایات البث التلقائي والإحاطة الجارية.
 - الإطلاع على بيانات المستخدم وطلب تعديليها.
 - الإطلاع على حركات الإعارة التاريخية والجارية وإمكانية تقديم طلب تمديد موعد إرجاع المواد المُعارة له.
 - أظهار كافة حركات التنبيهات المرسلة للمستخدم من النظام.
 - إمكانية تنفيذ عملية الحجز الذاتي للمقتنيات.
 - إمكانية عرض المحتوى الرقمي للكتب والملفات الإلكترونية السمعية والبصرية.
 - توفير خدمات التواصل على المحتويات الإلكترونية والرقمية من حيث البث التلقائي، الاهتمامات، الأخبار، التقييمات، المتابعات،... الخ.
- 3- وحدة التقارير**

- تقارير الاستخدام لجميع المصادر (المستفيدين).
- تقارير أداء الموظفين.
- تقارير الإنجاز يومي، شهري، سنوي، أو في فترة معينة يتم تحديدها بمحددات البحث للتقرير
- تقارير جاهزة ومتوفقة مع بيئة المكتبة (مثال ن تقرير عرض عنوانين، عدد عنوانين، حسب موضوع محدد، سنة نشر محددة، ناشر محدد، تصنيف محدد... إلخ



- إمكانية إضافة وتخصيص تقارير بحسب متطلبات المكتبة.
- يجب أن يوفر النظام إصدار عدد كبير من التقارير المختلفة والإحصائيات التحليلية بالرسومات البيانية وتقارير الإنجاز والتقارير البيلوجرافية مع محددات للبحث المتعددة والمركبة لتوفّر أقصى نتائج وتقارير تفصيلية.
- إصدار تقرير البيلوجرافية الوطنية الفلسطينية السنوية بشكلها الحالى حيث تحوي (المتن ويحوي بطاقات الفهرسة (بطاقة فهرسة انجلو امريكية بالبعاد المتعارف عليها للكتب الوطنية المنشورة في سنة معينة وباللغتين العربية والإنجليزية) ، كشافات مرتبة هجائياً للعنوانين والمؤلفين والمواصفات وباللغتين العربية والإنجليزية) وكذلك احصائيات حسب المواضيع وطبيعة المؤلف ومكان النشر.


6- المكتن

إمكانية تضمين المكتن في النظام وإتاحة الإضافة والحذف والتعديل عليه، والمكتن عبارة عن قائمة إسنادية بالمواصفات أو مصطلحات التكيف في نظام المعلومات فهو الاداة التي يعتمد عليها المكتشف في الحصول على المصطلحات أو الصفات المناسبة لوصف محتوى الوثائق وهو أيضاً الاداة التي يعتمد عليها الباحث او المستفيد من النظام في الاسترجاع فهو يوفر أقصى درجة كفاءة في التخزين والاسترجاع.

7- وحدة مدير النظام

يتم استخدامها من قبل مدير النظام فقط وتحتوي ادوات لإدارة التعريفات وتحديد المهام التي يتم من خلالها تخصيص النظام بما يوائم طبيعة عمل الدائرة وتشمل:


- 1- تعريف بيانات مركز / مراكز المعلومات حيث يتبع النظام لعدة مراكز معلومات أو مكتبات للعمل على قاعدة واحدة لفهرس مركزي (اسم المركز، العنوان، الشعار... أيام وساعات الدوام الأسبوعية، العطل الرسمية والطارئة، الساعات المكتبية، بردي المركز الإلكتروني...).
- 2- نظام الحماية والأمان
 - أ. تعريف المستخدمين وادوارهم.
 - ب. تعريف مجموعات المستخدمين.
 - ج. تعريفات صلاحيات المجموعات والمستخدمين.
- 3- إدارة تعريفات وحدة الفهرسة والتصنيف: لغة النص، أدوار المؤلفين، وصف المادة العام،...
- 4- إدارة تعريفات وحدة الإعارة وخدمات المشتركين: أصناف المشتركين، رسوم الاشتراك،...
- 5- إدارة تعريفات وحدة التزويد: أنواع التزويد، أنواع المزودين...
- 6- إدارة تعريفات وحدة التحكم بالدوريات: أنواع الدوريات، ...
- 7- إدارة وحدة البحث في الفهرس العام: متابعة الاقتراحات التي تصل من جمهور المستفيدين، احصائيات البحوث...
- 8- إدارة تعريفات عامة: أسماء الدول، العملات...



9- أداة تصميم التقارير: إضافة إلى عشرات التقارير الجاهزة والمضمنة يحتوي النظام على أداة لتصميم عدد لا محدود من التقارير الإضافية تمكن مدير النظام من إصدار التقارير التي تحتاجها المكتبة دون الحاجة إلى عمليات برمجة إضافية، كما يمكن فلترة وترشيح التقارير حسب الحاجة وتصدير النتائج أو إرسالها بواسطة البريد الإلكتروني.

المواصفات الفنية لنظام الإيداع


- 1- يجب أن يراعي النظام في اللغة العربية (الهمزات، الناء المربوطة، الـ-التعرف، الهاء، الفراغات...الخ)
- 2- يجب أن يدعم النظام ادخال المصنفات المختلفة ومراعاة الاختلافات بين كل مصنف (كل مصنف له حقوله الخاصة):
 - كتب، سمعي، بصري، دوريات، تصاميم وصور، سيناريو، كلمات، برمج حاسوب، المؤلفون/الناشرون، ISBN
- 3- يجب أن يتكمال النظام مع نظام المكتبة لأنه يشترط أن تظهر بيانات نظام الإيداع في نظام المكتبات بعد الإيداع الفعلي، إمكانية عمل قاعدة بيانات موحدة للنظامين
- 4- يجب أن يتكمال النظام مع المؤسسة الدولية للرقم المعياري مع إمكانية الربط مع المنظمة وإصدار رقم معياري دولي للكتب (ردمك) (ISBN)، ويوفر إمكانية إصدار رقم معياري دولي للكتب للناشرين أو المؤلفين مع معالجة الفئات المختلفة.
- 5- يجب أن يوفر النظام إصدار عدد كبير من التقارير المختلفة والاحصائيات التحليلية بالرسومات البيانية وتقارير الإنجاز مع محددات للبحث المتعددة والمركبة
- 6- يجب أن يتكمال النظام المقترن مع Microsoft SQL Reporting Services لإنشاء مجموعة لا حصر لها من التقارير.
- 7- إنشاء شاشة بحث سهلة مع عوامل التصفية ومعايير الفرز لتحسين نتائج البحث، تحتوي على مجالات مختلفة للبحث البسيط والبحث المتقدم مع مراعاة جلب النتائج بشكل سريع ودقيق، حقول البحث:
 - عنوان
 - مؤلف
 - رقم الإيداع
 - رقم الطلب
 - أو حسب ما يتم الاتفاق عليه من قبل المكتبة
 - مع إمكانية تصدير النتائج بصيغة XML, CSV, WORD, PDF
- 8- يجب أن توفر إمكانية إصدار رقم الإيداع للمصنفات المختلفة بما يناسب القوانين المرعية في المكتبة حيث يتم إصدار أرقام الإيداع كالتالي:
 - رقم الإيداع لكافة المصنفات (ما عدا الدوريات) وصيغته: رقم متسلسل لكل المصنفات / الشهر / السنة
 - رقم الإيداع للدوريات وصيغته: رقم متسلسل لكافة المصنفات / السنة / د
- 9- مراعاة أن هناك حقول يتم إصدارها تلقائياً بواسطة النظام وهي:



- كل سجل له رقم فريد (رقم المستند، رقم الطلب (حسب نوع المصنف)، رقم اشعار) مع التوافق مع المستندات الورقية
- رقم الصادر للكتب الرسمية حسب النوع (يجب أن يطابق السجل اليدوي)
- رقم ISBN حسب معايير منظمة الرقم المعياري الدولي للكتاب
- 10. يجب أن توفر إمكانية طباعة الأشعارات والكتب الرسمية بما يتناسب مع متطلبات المكتبة ولللغتين العربية والإنجليزية.
- 11. يجب أن تتوفر إمكانية التعديل على ترويسة الكتب الرسمية حسب الحاجة (مثلاً إضافة لغة لغة مغربية مغربية)
- 12. يجب أن يتتوفر في النظام إمكانية طباعة اشعار الارشاد بصيغة PDF بحيث لا يمكن التعديل عليه بعد الطباعة.
- 13. توفير نماذج الكتب الرسمية وطبعتها من خلال النظام باللغتين العربية والإنجليزية
- 14. اتباع قواعد الفهرسة الانجلو الأمريكية لبطاقات الفهرسة في الكتب الرسمية
- 15. يجب على النظام أن يقرأ تأثيرات MARC21
- 16. يجب عمل قواعد استناديه للمؤلفين والناشرين لتفادي التكرار والازدواجية
- 17. يجب أن يحتوي على سجلات الناشرين والمؤلفين ومقدمي الطلب وبائهم التفصيلية
- 18. يجب أن تدعم حقول الشاشات للمصنفات حقول MARC21 وقواعد الفهرسة الانجلو الأمريكية
- 19. تفادي تكرار أرقام الإيداع عند عمل أكثر من موظف في نفس اللحظة
- 20. توفير آلية لربط أوراق المعاملات المؤرشفة الكترونياً مسبقاً مع التسجيلات الخاصة بها في النظام وإمكانية عرضها من خلال النظام المقترن عند الحاجة
- 21. تخزين تاريخ طباعة الكتب الرسمية وذلك لاحتفاظ بالتاريخ الأصلي للكتاب الرسمي عند الحاجة لإعادة الطباعة
- 22. ميزات السحب والاسقاط بالإضافة وسائل، ملفات إلى السجلات المرتبطة

شاشة مدير النظام:


- 1- التحكم بإنشاء مستخدمين (سواء بالتوافق مع AD أو مستخدمين من داخل النظام) وتحديد الصالحيات والأدوار.
 - 2- التحكم بالتقارير الموجودة في النظام وإنشاء تقارير جديدة حسب الحاجة
 - 3- التحكم وتخصيص الشاشات للمصنفات والشاشات الفرعية والحقول
 - 4- التعديل على المحتوى الثابت في شاشات النظام (مثل أسماء الحقول)
 - 5- إضافة صفحات حسب الحاجة.
 - 6- يجب أن يوفر النظام إمكانية تحديد مدير للنظام يكون له صالحيات القيام بكافة التعديلات وتحديد وتغيير حسابات المستخدمين، ومجموعات المستخدمين، والإدارات، وذلك من أجل تطبيق مستوى الحماية/قيود صالحيات الوصول المطلوبة (مثل القراءة، الإضافة، الكتابة، الحذف).
 - 7- الإطلاع على جميع الحركات على النظام بتفاصيل واضحة ومحددة (Logs)
 - 8- إدارة النظام والتهيئة
- أ. إدارة التعريفات المركزية.




- ب. إدارة جداول الإسناد.
- ج. إدارة المراكز والفروع والإدارات.
- د. نظام القوالب والفالرس المتكاملة المبنية مسبقاً حسب معيار (DACS و MARC21) التالية:
- إدارة المعاملات والمستندات (المالية والإدارية والتخصصية)
- إدارة الصور الفوتوغرافية
- إدارة المرئيات والصوتيات
- إدارة المخطوطات الهندسية
- إدارة المطبوعات والمكتبة الرقمية

الشروط الخاصة للعطاء

- العطاء مجزأ إلى أربعة أجزاء :
- الجزء الأول : برنامج الأرشفة والمكتبات والإيداع SAN Solution and Backup System
- الجزء الثاني: Security Applications
- الجزء الثالث : Archive Scanners
- الجزء الرابع : وتكون الإحالة لكل LOT على حدة.
- الأسعار تشمل توريد وتركيب وتشغيل الأجهزة والمعدات والرخص في موقع المكتبة الوطنية الفلسطينية.
- الأسعار بالدولار الأمريكي شامل قيمة الضريبة المضافة وكافة أنواع الضرائب .
- مدة التوريد كما هو موضح في جدول التسليم.
- يجب أن لا يقل العمر الافتراضي لأي جهاز عن 7 سنوات ، ولم يصدر من قبل الشركة الام ما يفيد موعد انتهاء الدعم الفني أو المبيعات على تلك الأجهزة.
- أن يتم تزويدنا بالرخص الخاصة بالجهاز/النظام التي تم الاشارة اليها في كراسة العطاء التي تلي احتياجات المكتبة ، وضرورة تحديد أي رخص اضافية (ذات نفس العلاقة) ممكناً توفيرها على الجهاز/النظام ولم يتم ادراجها في عرض السعر (على أن تتحمل الشركة أي تكاليف اضافية خاصة بتوفير تلك الرخص مستقبلاً في حال الحاجة إليها ولم يتم الاشارة إليها بشكل واضح وكانت تزيد من فعالية وكفاءة واداء النظام) .
- توفير الرخص والكفالت والدعم الفني من قبل الشركة الام وفقاً لما هو مذكور لكل بند في العطاء بالإضافة إلى الدعم الفني من قبل الشركة المحلية كما موضح لكل جزء في العطاء. مع تحديد في حال كانت الرخص الخاصة بتشغيل النظام/الأجهزة دائمة او لا .
- تلتزم الشركات بعدم تفعيل أي رخص أو البدء بكفالة أي جهاز قبل التركيب والتشغيل بشكل كامل ونهائي وعمل التوافقية مع باقي الأنظمة في حال الحاجة إلى ذلك، علماً أن فترة الصيانة المجانية من قبل الشركة الام والدعم الفني من قبل الشركة المحلية بعد التشغيل النهائي. على ان يتم اعلامنا بوجود أي محددات من قبل الشركة الام بهذا الخصوص خلال عرض السعر .
- يكون وقت الاستجابة في حال حدوث أي مشكلة أو خلل على الأنظمة أو طبيعة العمل هو خلال 3 ساعات فقط ، على أن يكون التواجد مستمر ومتواصل منذ وقت الاستجابة لحين حل المشكلة بشكل كامل، والتعاون مع باقي الشركات لحل المشكلة في حال الحاجة لذلك .
- أن يتم توفير جميع ال QSFP ; QSFP+ ; SFP / SFP+ الالازمة لتشغيل الأجهزة. الكوابيل الالازمة لعملية الربط والتركيب في الأماكن المخصصة. بكل منها وأى قطع اخرى لازمه للتشغيل . و تكون من ضمن عرض السعر المقدم .



- يشترط توفر موظفين لدى الشركة تحمل الشهادات التقنية والفنية الرسمية من قبل الشركة الام الخاصة بتلك الأنظمة/الأجهزة التي سيتم توريدتها من قبلهم ، على أن يتم تزويدها بنسخة من تلك الشهادات ، وعلى أن يكون لديهم خبرة عملية في المجال ، وتحديد الشخص المسؤول عن تنفيذ المشروع.
- ضرورة تزويدنا بالقراءات المتعلقة باستهلاك الكهرباء والحرارة الخاصة بكل جهاز سيتم توريده .
- حل مشاكل الثغرات الامنية على الخوادم / الأجهزة / الأنظمة – والتقارير – ومتابعتها وحلها طوال فترة الدعم الفني . وعمل تحديثات لآخر نسخه معتمدة وموصى بها من الشركة الام طيلة فترة الصيانة المجانية.
- ضرورة تسجيل كافة الأجهزة والرخص والمعدات باسم المكتبة الوطنية الفلسطينية. وتوفير بورتال خاص بكل نظام يوضح تفاصيل الجهاز الذي تم توريده وتفاصيل الرخص المتوفرة عليه . وامكانية فتح متابعات مع الشركة الام باستخدامه .
- يلتزم مقدم العطاء بتدريب موظفي المكتبة على كافة أعمال التطبيق للمشروع / تركيب وتشغيل الأجهزة / عمل الاعدادات بكامل تفاصيلها ، بالإضافة الى تدريب الموظفين من طرف الشركة المشاركة على كيفية تشغيل ومتابعة الأعمال اليومية والتطويرية على الجهاز(النظام - on) site training .
- يلتزم مقدم العطاء بتفعيل كافة الخصائص والميزات الخاصة بالنظام / الجهاز لدى المكتبة في حال توفرت الرخص الخاصة بها .
- تلتزم الشركات بتطبيق كافة المعايير الأمنية ومتطلبات الحماية حسب الشهادات العالمية في مجال حماية البيانات وأمن المعلومات قبل الاستلام النهائي للمشروع .
- تلتزم الشركات المشاركة بالمساعدة والمساهمة في تطبيق / تعديل / اضافة أي متطلبات جديدة أو تغييرات على البيئة الموجودة خلال فترة الصيانة من تاريخ الاستلام النهائي للمشروع ، بما في ذلك المساعدة في الأعمال اليومية في حال الحاجة لذلك .
- يلتزم مقدم العطاء بعمل زيارة دورية وصيانته وقائية، تشمل مراجعة جميع الاعدادات بما فيها اعدادات الحماية ، وتطبيق توصيات الشركات الأم والتحديثات على الأجهزة ، وذلك بهدف ضمان البقاء على الأجهزة بدرجة عالية من الحماية ، وحل أي تحذيرات قد تظهر على الأجهزة ، والتأكد من فعاليتها بشكل تام ودوري . وطوال فترة الدعم الفني المجاني.
- تلتزم الشركات بتحديد الوقت المتوقع للتوريد، وضرورة تحديد الوقت المتوقع للتركيب والتشغيل والتسليم النهائي بعد توريد الأجهزة والأنظمة
- يكون التدريب الرسمي المشار اليه في العطاء من قبل الشركة الام وفي مراكز تدريبيها المعتمدة ، ويفضل أن يكون المدرب متحدث للغة العربية .
- يتم التنسيق مع المكتبة ليكون موعد التدريب الرسمي المشار اليه في العطاء (لجزء من الموظفين) قبل توريد الأجهزة .



المخططات

وثائق العطاء هذه لا تتضمن

(ادخل قائمة المخططات التالية إذا كانت هذه الوثائق سيتم تضمينها)


قائمة المخططات		
الغرض	اسم المخطط	رقم المخطط
لا يتضمن		

الفحوصات والتفتيش

سيتم إجراء الفحوصات والاختبارات التالية: *(اكتب القائمة)*

قائمة الفحوصات والتفتيش		
اسم ووصف الفحص وأو التفتيش	وصف ملخص لكل بند	الرقم
لا يتضمن		


الجزء الثالث : العقد



القسم السادس: الشروط العامة للمعهد

جدول المحتويات

1.	التعريفات
2.	وثائق المعهد
3.	مارسات الفساد والإحتيال.....
4.	التفسير.....
5.	اللغة
6.	الخلاف الشركاء
7.	مذكرات التقليص.....
8.	القانون الحكم
9.	حل التزاعات
10.	نطاق التوريد.....
11.	التشريع والوثائق
12.	مسؤوليات المورد
13.	قيمة المعهد
14.	شروط الدفع.....
15.	الضرائب والرسوم
16.	كلفة حسن التنفيذ
17.	حقوق النشر
18.	سرية المعلومات
19.	عقود الباطن
20.	المواصفات والمقدسيس
21.	التغليف والوثائق
22.	جودة منتج



87	22. التأمين
87	23. الفحص والتفتيش
88	24. غرامات التأخير
88	25. الضمانة المصنوعية
88	26. التحصين من انتهاء براءات الاختراع
89	27. التغيير في القوانين والأنظمة
89	28. القوة القاهرة
90	29. أوامر التغيير وتعديل العقد
90	30. تمديد المدة
91	31. فسخ العقد
91	32. نقل الحقوق



1. التعريفات

1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيّثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القراءة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشترية والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاص بزيادة أو تخفيض أو التعديل وفقاً لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

الإنجاز: يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتواافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

اللوازم: تعني الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفاً، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعني السلع والمواد الخام والآلات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشترية بموجب العقد.

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

الجهة المشترية: تعني الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركيب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

متعاقد الباطن: تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

المورد: يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشترية بتوريد اللوازم.

موقع المشروع: يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ينطبق.

2. وثائق العقد

1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) متراقبة ومتكمّلة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

1.3 تشرط الحكومة الامتثال ل سياساتها فيما يتعلق بمارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.



4. التفسير

1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.

2.4 شروط التجارة الدولية :INCOTERMS

أ. ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوتيرمز.

ب. تحتكم المصطلحات CFR ، CIP ، DDP ، EXW المصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، إلى القواعد المقررة في الطبيعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.

3.4 كامل الاتفاقية:

يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشترية والمورد، ويلغي جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

4.4 التعديل:

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذا إلا إذا كان خطيا، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.

5.4 عدم التنازل:

أ. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريث أو إمهال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.

ب. أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطيا، ومؤرخا، وموقاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطى الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.

6.4 تجزئة العقد

إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.


5. اللغة

1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشترية والمورد باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن أن تكون الوثائق المساعدة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغایات تفسير العقد.

2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

6. انتلاف الشركات

1.6 إذا كان المورد انتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الانتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام الانتلاف أو الاتحاد، ولا



يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من انتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشترية المسبقة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

- 1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في الشروط الخاصة للعقد، و"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.
- 2.7 تعتبر المذكورة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

8. القانون الحاكم

- 1.8 يحکم العقد ويفسر بحسب القوانين المتّبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

9. حل النزاعات

- 1.9 على الجهة المشترية والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية وال مباشرة.

- 2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل إلى حل مرضي للنزاع بالتراصي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء إلى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

- 3.9 بعض النظر عن الإشارة إلى التحكيم:
- أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و
- ب) تدفع الجهة المشترية أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد


- 1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.

11. التسلیم والوثائق

- 1.11 بمقتضى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسلیم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجدوال التسلیم والتنفيذ المذكورة في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.

12. مسؤوليات المورد

- 1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفقاً جداول التسلیم والتنفيذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.



13. قيمة العقد

يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشترية مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على مراجعة الأسعار.

14. شروط الدفع

- يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في **الشروط الخاصة للعقد**.
- يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشترية، مرفقة بالفوائير التي تصف اللوازم التي تم توريدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبرمة في العقد.
- يجب أن تصرف الجهة المشترية الدفعات فوراً، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتأخر الدفعة عن 60 يوماً من تاريخ تسليم الفواتير أو طلب الدفعة من قبل المورد وقبول الجهة المشترية لها.
- يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.
- في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعة أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم

تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

16. كفالة حسن التنفيذ

- إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في **الشروط الخاصة للعقد**، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للفترة المحددة وبالقيمة المحددة في **الشروط الخاصة للعقد** خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بإحالته العقد (خطاب الإحال).
- يتم تسليم كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانتهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في **الشروط الخاصة للعقد**، أو بأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.
- تعيد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنوعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت **الشروط الخاصة للعقد** على غير ذلك.

17. حقوق النشر

1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن آية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا آية معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من الجهة المشترية ويحتاجها لينفذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.

2.18 لا يحق للجهة المشترية أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.

3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
أ. إذا احتاجت الجهة المشترية أو المورد إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛

ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام بسبب خارج عن إرادة الطرف المعنى؛

ت. إذا تمكن الطرف المعنى أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو

ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.

4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.

5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لا يسبب كان.

5.19 **عقود الباطن**
1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.

يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

2.19 **المواصفات والمقاييس**
2.0 **المواصفات الفنية والمخططات**

1. يجب أن تتطابق اللوائح الموردة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقاييس، فالمقاييس يجب أن يساوي أو يتتفق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.

2. يحق للمورد أن يخلع مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشترية أو باليابابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشترية.

3. أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناءً عليها، فإن الإصدار أو النسخة المعبدلة المعتمدة لهذه المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشترية، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كافٍ لتحمل التعامل الخشن والتعرض، لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم وزن صناديق التغليف بُعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مراقب التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.

2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في الشروط الخاصة للعقد، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشترية.

22. التأمين

1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

23. الفحص والتفتيش

1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات و/أو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسلیم و/أو عند صولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد، وفي حالة أجري الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فيمراهنة الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخططات وبيانات الاتصال دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على الجهة المشترية.

3.23 يحق للجهة المشترية أو مثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشترية جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملًا على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.

4.23 على المورد أن يعطي إخطاراً مسبقاً للجهة المشترية قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلم فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجرى فيها، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنع لحضور الجهة المشترية أو مثلها مثل هذا الفحص و/أو التفتيش.

5.23 يحق للجهة المشترية أن تطلب من المورد القيام بأي فحص و/أو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجده ضروريًا للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنفقات المعقولة المرتبطة على المورد لإجراء هذا الفحص و/أو التفتيش إلى قيمة العقد، وإن يؤخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتاريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا التفتيش و/أو الفحص في سير التصنيع و/أو تنفيذ الموردين لالتزاماتهم بموجب العقد.

- 6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشترية بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.
- 7.23 يحق للجهة المشترية رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص وأو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات الازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص وأو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشترية بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.
- 8.23 إن إجراء أي فحص وأو تفتيش وحضور الجهة المشترية أو مثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.
- غرامات التأخير .24**
- 1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسلیم المحددة في العقد، يحق للجهة المشترية دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساو للنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من سعر اللوازم المتاخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في الشروط الخاصة للعقد يحق للجهة المشترية فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد .
- الضمانة المصنعة .25**
- 1.25 يضمن المورد بأن تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.
- 2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنعة، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجدة في دولة فلسطين.
- 3.25 ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسلیم والموافقة عليها في موقع التسلیم المحدد في الشروط الخاصة للعقد.
- 4.25 على الجهة المشترية إبلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجدة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشترية إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.
- 5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الجهة المشترية عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- 6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد في إصلاح أو تبديل اللوازم يحق للجهة المشترية خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضروريأ على نفقه ومسؤولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.
- التحصين من انتهاء براءات الاختراع .26**
- 1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشترية بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحسن ويبرى الجهة المشترية والموظفين والمسؤولين الذين يعملون فيها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما فيها



أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشترية نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:

- تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقعة؛ و
- بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.

هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاك ينتجه عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع آية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.

2.26 إذا اتخذت آية إجراءات أو قدمت آية دعاوى ضد الجهة المشترية بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقة الخاصة وباسم الجهة المشترية بأية إجراءات أو دعاوى أو آية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعاوى.

3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشترية ببنائه اتخاذ آية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشترية الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.

4.26 تعمل الجهة المشترية وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن آية تكاليف تنتجه عن هذه المساعدة.

5.26 على الجهة المشترية أن تعوض وتبرئ المورد والموظفين والمسؤولين ومتعاقدى الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو آية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصاميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشترية أو بالنيابة عنها.

27. التغيير في القوانين والأنظمة

1.27 إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة الـ (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تقسيم العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم و/أو سعر العقد، فإن تاريخ التسليم و/أو سعر العطاء سيعدل بالمقدار الذي تأثر فيه أداء المورد والالتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغيير أو التفعيل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكلفة الإضافية أو الخصم اذا تم أخذها مسبقا بالحسبان في اطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

1.28 لا يخضع المورد لمصادرة كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.

2.28 لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر:

قرارات تأخذها الجهة المشترية ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والخطر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخلص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.

3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشترية خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتبع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشترية خطياً غير ذلك.

أوامر التغيير وتعديل العقد .29

1.29 للجهة المشترية تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.

2.29 للجهة المشترية في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:
أ. المخططات، وال تصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشترية؛

ب. طريقة التغليف والشحن؛

ت. مكان التسليم؛

ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.

3.29 إذا أدت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكلفة سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عدتها إجراء تعديل مساوٍ على قيمة العقد، وجدال التسليم والتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشترية.

4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.

5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموثقة من الطرفين.

تمديد المدة .30

1.30 إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفًا تؤخر تسليم اللوازم أو إنجزار الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشترية بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشترية أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها للتبليغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المقطعة للمورد لاتمام مهمته، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالموافقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.

2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.

31. فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير

أ. للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى بالقصير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال باليه حقوق أخرى للجهة المشترية تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:

1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطيها الجهة المشترية وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشترية خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

ب. إذا قامت الجهة المشترية بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكالفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

للجهة المشترية ومن خلال إشعار خطى أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أُعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشترية.

3.31 فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

أ. للجهة المشترية الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أُعسر، خطى للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البند الذي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.

ب. يجب أن تقبل الجهة المشترية اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لبقية اللوازم فإن للجهة المشترية الاختيار بين:

1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/أو
2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشترية في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

32. نقل الحقوق

لا يحق للجهة المشترية أو المورد التنازل عن التزاماتها المبرمة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.

ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

- تنصيسي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشترية، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، وكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود المملوكة من المال العام والمدارسة من قبل الحكومة،¹⁰ ووفق هذه السياسة:
1. تعرف الممارسات المبينة أدناه على النحو التالي:
 1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقى، أو التماس - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتاثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر.¹¹
 2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التعريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام.¹²
 3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر.¹³
 4. "ممارسة الإكراه/ الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بفساد أو إلحاق الضرر - سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتاثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما.¹⁴
 5. "ممارسة العرقفة":
الإتلاف المئمد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقفة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
 - B. القيام بأعمال تهدف إلى العرقفة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتیش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليهما في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.
 - B. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبيّن أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، وأو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقفة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛
 - T. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعنى، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إما إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعينة من الزمن، للحصول على أي عقد مُمول من المال العام.
 - ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والقاولين من الباطن التابعين لهم وكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.

¹⁰في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة بعد عمل غير لائق.

¹¹الأعراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "طرف آخر" يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح "موظف قطاع عام" يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ومن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

¹²الأعراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى موظف قطاع عام ؛ كما أن مصطلح "المنفعة" و "الالتزام" هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد ؛ وأن "عمل أو الامتناع عن القيام بهذا عمل" يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

¹³الأعراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الأطراف" يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، من يحاولون إما بأنفسهم ، أو من خلال شخص ، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاحتيال، تزيف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستوى مصطنعة وغير تناصية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقتملة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

¹⁴الأعراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح "الطرف" يشير إلى أحد المشاركون في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

[للحجية المشترية أن تختار إدخال الصيغة المناسبة مستخدما العينات أدناه أو آية صيغة مقبولة أخرى ويحذف النص بين الأقواس]

الجهة المشترية: [المكتبة الوطنية الفلسطينية / موقع (موقع) المشروع / المكان النهائي: رام الله - سردا - المكتبة الوطنية الفلسطينية]	الشروط العامة للعقد 1.1 الشروط العامة للعقد 1.1
طبيعة الـ Incoterms التي تتطبق على العقد هي: 2010 [اللغة العربية]	الشروط العامة للعقد 4.2 (ب) الشروط العامة للعقد 1.5
لإرسال الإشعارات، عنوان الجهة المشترية هو: إلى: المكتبة الوطنية الفلسطينية عنوان الشارع: سردا رقم الطابق والغرفة: مبنى المكتبة الوطنية الفلسطينية المدينة: رام الله الرمز البريدي: P623 الدولة: فلسطين الهاتف: 0097022822135 الفاكس: 0097022822136 البريد الإلكتروني: oasayra@NLP.ps ادخل رقم الموبايل: 05992555882	الشروط العامة للعقد 1.7
يحكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في [فلسطين] إجراءات التحكيم التي تتطبق وفقاً للفقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تتم بموجب: [أدخل اسم القانون أو الإجراءات الدولية المرجعية] تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد شهادة المنشأ؛ المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلم إلى الجهة المشترية قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد آية تكاليف ناتجة عن ذلك.	الشروط العامة للعقد 1.8 الشروط العامة للعقد 2.9
أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد غير خاضعة للمراجعة الشروط العامة للعقد 1.13 الشروط العامة للعقد 1.14 تحتاج إلى التحويل التالي: حسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة	الشروط العامة للعقد 1.11
فتره التأخير في الدفع التي تقوم الجهة المشترية بعدها بدفع فائدة للمورد تكون [لا ينطبق] يوماً نسبة الفائدة التي تتطبق هي: 0% كفالة حسن التنفيذ [إلزامية] [إذا كانت الكفالة إلزامية، 10% كفالة حسن التنفيذ ستكون] في حال كونها إلزامية، تكون كفالة حسن التنفيذ على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق	الشروط العامة للعقد 5.14 الشروط العامة للعقد 1.16 الشروط العامة للعقد 3.16

تسندر كفالة حسن التنفيذ بعد الانتهاء من التوريد وكتاب خطى من المستودعات المركزية ، يمكن أن تخفض قيمة الكفالة بعد استلام اللوازم وقولها من قبل الجهة المشترية إلى نسبة 5% من قيمة العقد لحين انتهاء فترة الصيانة أو الضمان التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلفات سيكون: [أدخل بالتفصيل نوع التغليف المطلوب، والعلامات وجميع الوثائق المطلوبة]	الشروط العامة للعقد 4.16
التأمين على اللوازم سيكون بموجب Incoterms 2010	الشروط العامة للعقد 2.21
الفحص والاختبارات: لا يوجد	الشروط العامة للعقد 1.22
سيقام الفحص والاختبارات لا يوجد غرامات التأخير ستكون: 0.007 لكل أسبوع (0.001 عن كل يوم تأخير).	الشروط العامة للعقد 1.23
الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10 % من قيمة الاحالة	الشروط العامة للعقد 1.24
فترة صلاحية الضمانة المصننية للوازم كما ذكر في المواصفات الفنية لأغراض الضمانة المصننية، سيكون المكان النهائي في مقر المكتبة الوطنية الفلسطينية	الشروط العامة للعقد 3.25
فترة الإصلاح أو التبديل ستكون [أدخل الرقم] يوماً	الشروط العامة للعقد 5.25
نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: بحد أقصى مقداره 25%	الشروط العامة للعقد 1.29
الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: [7] يوماً	الشروط العامة للعقد 3.31 - ب

القسم العاشر: نماذج العقد

جدول النماذج

96.....	نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)
97.....	نموذج اتفاقية العقد
98.....	نموذج كفالة حسن التنفيذ
99.....	كفالة بنكية للدفعة المقدمة



نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

[يتم إعداد خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء) على الورق الذي يحمل شعار أو ترويسة الجهة المشترية]

التاريخ: [دخل اليوم والشهر والسنة]

إلى: [دخل اسم وعنوان المناقص]

اسم ورقم العقد: [دخل اسم ورقم العقد]

السادة: [دخل اسم وعنوان المناقص]

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في [دخل التاريخ] لتنفيذ [دخل اسم ورقم العقد] كما هو مبين في الشروط الخاصة بالعقد، وبمبلغ [دخل المبلغ بالأرقام والكلمات] [دخل العملة]، كما تم تصحيحه وتعديل¹⁵ه وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قوله من قبلنا.

وبناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر "نماذج العقد" وتوكيد العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال 14 يوماً من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض: [دخل توقيع الشخص المفوض]

الاسم: [دخل اسم الشخص المفوض]

الوظيفة: [دخل وظيفة الشخص المفوض]

اسم الجهة المشترية: [دخل اسم الجهة المشترية]

¹⁵قم بحذف "تصحيحه" أو "وتعديلها" إذا لم يكن ينطبق.



نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم [[دخل اليوم]] الموافق [[دخل التاريخ]] (اليوم والشهر والسنة)
بين
[[دخل الاسم الكامل للجهة المشترية]] / دولة فلسطين، ومقرها الرئيسي [[دخل عنوان الجهة المشترية]] (وال المشار إليها فيما يلي بـ "الجهة المشترية").

[[دخل اسم المورد]]، شركة منشأة بحسب قوانين [[دخل اسم دولة المورد]] و مقرها الرئيسي [[دخل عنوان المورد]] (وال المشار إليه فيما يلي بـ "المورد").

حيث أن الجهة المشترية قامت بطرح مناقصة لتوريد [[دخل وصفا مختصرا للوازرم]]، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل [[دخل قيمة العقد بالأحرف والأرقام]] [[دخل العملة]] (وال المشار إليه فيما يلي بـ "قيمة العقد").


فقد اتفقت الجهة المشترية والمورد على ما يلي:

- 1- يكون لكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعانى المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- 2- تعتبر الوثائق التالية جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتم قرائتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ. خطاب الإحالة.
 - ب. خطاب العطاء.
 - ت. الملحق رقم [[دخل رقم/أرقام الملحق]] (أن وجدت).
 - ث. الشروط الخاصة للعقد.
 - ج. الشروط العامة للعقد.
 - ح. المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
 - خ. جداول الأسعار الأصلية.
- د. أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد [[اضف هنا أية وثائق أخرى ضرورية أو لازمة]].
- 3- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
- 4- إزاء قيام الجهة المشترية بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقا للشروط يتهدد المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لأحكام العقد.
- 5- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتهدد الجهة المشترية بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تعهد الأطراف التي قامت بعدم هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقا للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد
عن الجهة المشترية

التوقيع:	<u>_____</u>
الاسم:	<u>_____</u>
الوظيفة:	<u>_____</u>

شهد على ذلك:	<u>_____</u>
--------------	--------------



نموذج كفالة حسن تنفيذ

(أقرؤنها بين الأقواس)

/بشكل البنك، بطلب من المذكرة الفائز، هذا النموذج يحسب التعلميات المشار إليها بين الأقواس/

المستند: [ادخل الاسم الكامل للجهة المشترية وعنوانها]
التاريخ: [ادخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]
اسم ورقم المذكرة: [ادخل اسم ورقم المذكرة]
كفالة حسن تنفيذ رقم: [ادخل الرقم]


اسم وعنوان البنك: [ادخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [ادخل اسم المورد] (بسم فيما يلي "المورد") قد تقدم بعطاء المذكرة/[دخل رقم المذكرة]، لدوره/[دخل وصفاً مختصر اللوازم]، وحيث أنها علمنا بأن العقد قد أدخل عليه، وأن كفالة حسن تنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.
 وببناء على طلب من المورد، نحن [دخل اسم البنك] نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ/[دخل المبلغ بالأرقام] [دخل العلامة]، فور تسليمنا لكم أول طلب خطري بدفع بن المورد قد أدخل بي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.
 نتمنى صلاحية هذه الكفالة/[دخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]/١٦ وأي طلب الدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

نخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

[توقيع (توقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك]

٦. التواريف المحددة وفقاً الفقرة ٤.١٦ من الشروط العامة للعقد، مع الإذ بالاعتبار أن التزامات بالكفالة من قبل المورد وفقاً الفقرة ٢.١٦ من الشروط العامة المعد المطلوب توفيرها بكمالية حسن تنفيذ جزئي، على الجهة المشترية أن تتم بذلك في حال تقادمه هذه الوفاء العقد، يستثنى أن طلب تعيين سريان الكفالة من البنك. ويجب أن يكون هذا الطلب خطرياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد تزكي الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى المذكرة، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "توافق البنك على تعيين هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدي [دخل العدد] مثلاً [إسنه/شهراً]، سنه واحدة، استجابة لطلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التعيين، على أن يقوم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".



كفالات بنكية للدفعات المقدمة

[ترويسة البنك]

[يملاً البنك بطلب من المناقص الفائز، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس]

المستفيد: [أدخل اسم الجهة المشترية وعنوانها]

التاريخ: [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)]

اسم ورقم المناقصة: [أدخل اسم ورقم المناقصة]

كفالات دفعات مقدمة رقم: [أدخل الرقم]

اسم وعنوان البنك: [أدخل اسم البنك وعنوان الفرع]

حيث أن [أدخل اسم المورد الكامل وعنوانه] (يسمى فيما يلي "المورد") قد دخل في عقد رقم [أدخل رقم العقد] مع الجهة المشترية

وبناء على طلب المورد، نحن [أدخل اسم البنك] نلتزم التزاما لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجملها مبلغ [أدخل المبلغ بالأرقام] [أدخل المبلغ بالكلمات] [أدخل العملة]¹⁷ فور تسلمنا منكم أول طلب خطى ينص على أن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

- أ. قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو
- ب. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدما بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعه بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة مسبقا. تسرى صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفعات المقدمة بموجب العقد¹⁸.

سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجيا، بمقدار المبلغ المعد دفعه، والذي قام المورد بتضديده على النحو المحدد في نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أيدي تقدر عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع التي توضح أن تسعين (90) في المائة من قيمة العقد، نقصا المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ [أدخل التاريخ (اليوم والشهر والسنة)] أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل ذلك التاريخ.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

¹⁷ يحدد البنك مبلغا يمثل قيمة الدفعة المقدمة.

¹⁸ أدخل التاريخ المثبت في جدول التسلیم في العقد. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشترية إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطيا وقبل تاريخ الانتهاء المتصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفتره لا تتعدي [سنة أشهر] [سنة واحدة]، بناء على طلب الجهة المشترية الخطى لمثل هذا التمديد، على أن يقوم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة".